جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة ماستر

ميدان: الحقوق والعلوم السياسية

فرع: الحقوق

تخصص: القانون الإداري .

رقم: ..078..

إعداد الطالب(ة):

(1).....**عبد المجيد ريقط** .....

(2).....**دمـــار محمد** .....

يوم: 12 جوان 2024

عصرنة قطاع العدالة في الجزائر وفقا للقانون 15-03

لجنة المناقشة:

العضو 1 د . بلجبل عتيقة	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد خيضر بسكرة	رئيسا
العضو 2 د. رزيق عادل	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد خيضر بسكرة	مشرفا
العضو 3 د . جرادي ياسين	أستاذ مساعد	جامعة محمد خيضر بسكرة	مناقشا

السنة الجامعية: 2023 - 2024

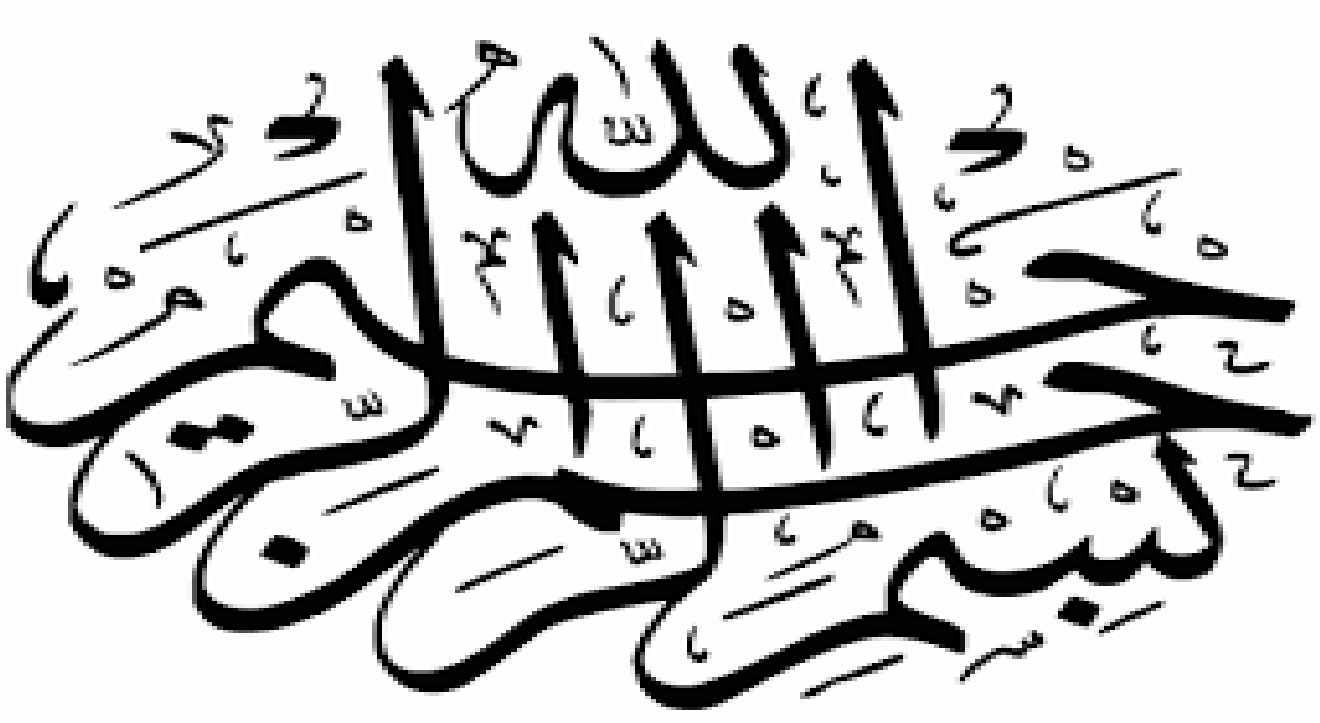
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

فالشكر أولا وأخيرا لله سبحانه وتعالى أن يسر لنا الدراسة واختتامها بمذكرة تخرجنا هذه، ثم الشكر لأستاذنا المشرف على قبوله الإشراف على هذه المذكرة وكل التوجيهات والنصائح التي لم يبخل بها علينا لإخراج عملنا في صيغته الحالة.

كما نقدم الشكر لكل أساتذتنا طيلة مشوارنا الدراسي بصفة خاصة، وكل الإداريين وأساتذة القسم بصفة عامة.

ثم الشكر لكل من مد لنا يد العون ولو بكلمة تشجيع أو معلومة عابرة.

عبد المجيد و محمد

إهداء

نهدي هذا العمل المتواضع لعائلتينا الصغيرة والكبيرة "والدينا، أزواجنا، أولادنا، وكل إخوتنا وأخواتنا".

كما نهديه إلى كل زملائنا في الكلية الذين قاسمنا معهم أجمل لحظاتنا الجامعية.

عبد المجيد ومحمد

مقدمة

مقدمة:

بسم الله والصلاة والسلام على أشرف ال مرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد؛

تعتبر العدالة أساس قيام المجتمعات، فهي التي تضمن لكل فرد ومؤسسة وجماعة حقها، وذلك بتطبيق مختلف القوانين والتشريعات التي تضمن السير الحسن للمجتمع ولا تخل بنظامه العام.

فسعت كل دولة إلى تطوير هذا القطاع والنهوض به من أجل ضمان حقوق وحريات الأفراد بما يتناسب مع كل فترة زمنية والتغيرات الحاصلة في مختلف المجتمعات، وكذا لمواكبة التطور الحاصل في المجتمع الدولي من مختلف الجوانب سواء القانونية أو التكنولوجية، فكان لتكنولوجيا الإعلام والاتصال نصيب كبير في تطوير قطاع العدالة ورقمنته بإرساء مختلف القوانين والآليات التي تسهل عملية ربط قطاع العدالة بالأفراد والمجتمع ككل، وذلك بتجريد قطاع العدالة من كلاسيكيته وطرقه التقليدية في معالجة القضايا ووضعه في إطار رقمي حديث، والجزائر واحدة من الدول السائرة في طريق التنمية خاصة في مؤسساتها السيادية، فوضعت قوانين لذلك منها القانون 15-03.

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية هذه الدراسة من جانبين؛ الجانب العلمي والجانب ال نظري؛ حيث أن أهميته النظرية تظهر من ناحية دراسته لموضوع عصري في قطاع سيادي حساس؛ فالعصرنة من المواضيع المستجدة ، وارتبطت في دراستنا بقطاع العدالة وهو قطاع ومجال حساس في قيام أي مجتمع.

أما الناحية العلمية فتظهر من خلال قيام دولة ديمقراطية قريبة من الشعب مسهلة له جميع ارتباطاته بقطاع العدالة من خلال الحفاظ على الحقوق والحريات في إطار تكنولوجي مواكب لخصائص العصر.

أسباب اختيار الموضوع:

حداثة الموضوع جعل لنا رغبة ملحة في دراسته ومعرفته وتطوير معارفنا فيه كون ميولاتنا تذهب لدراسة كل ما هو حديث وعصري، وكذا اهتمامنا بجوانب تكنولوجيا الإعلام والاتصال فكان هذا الموضوع الكفيل بسد حاجياتنا العلمية.

كما أن هناك سببا موضوعيا متمثلا في مواكبة مثل هذه المواضيع للتطور العالمي في الرقي بالبلدان من خلال الاهتمام بمؤسساتها السيادية.

أهداف الدراسة:

يكمن السعي من وراء هذه الدراسة في محاولة الوصول إلى عدة أهداف أهمها:

-إبراز الدور الذي تلعبه الإدارة الإلكترونية في عصرنة قطاع العدالة.

-الإلمام بالجوانب القانونية لعصرنة قطاع العدالة بناء على القانون 15-03.

-بيان كيفية تجسيد القانون 15-03 على أرض الواقع.

-جعل هذا الموضوع إضافة علمية للمكتبة القانونية.

صعوبات الدراسة:

ككل بحث مستجد اعترتنا مجموعة من الصعوبات متمثلة في قلة المراجع التي تحدثت عن هذا الموضوع ومعظم ما وجدناه عبارة عن مقالات علمية غير محيطة بالموضوع من مختلف جوانبه، وتحدثت عن العصرنة بصفة عامة عن مختلف الإدارات دون تخصيص قانون عن آخر.

الدراسات السابقة:

لم نتحصل على دراسة دقيقة منصبة على موضوع عصرنة العدالة وفق القانون 15-03 لذا اعتمدنا على دراسات أشمل أهمها:

-بوضياف اسمهان، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، وهي مقال منشور في مجلة الفكر القانوني السياسي التابعة لجامعة الأغواط، والتي تحدثت فيها عن الآليات القانونية والتنظيمية والتقنية لعصرنة العدالة في الجزائر والتي استفدنا منها في معالجة هذا العنصر خلال البحث.

-يحياوي طارق، حفصاني كريمة، الضمانات الرقمية المستحدثة في قانون عصرنة العدالة 15-03، وهي أيضا مقال منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية التابعة لجامعة الجزائر، تناولت هذه الدراسة الانتقال من النظام الورقي إلى النظام الإلكتروني بناء على القانون 15-03، وبهذا استفدنا منها في مسألة أهداف هذا القانون.

-بن فرحات مولاي لحسن، إدارة الكفاءات ودورها في عصرنة الوظيفة العمومية في الجزائر، وهي رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، جامعة الحاج لخضر باتنة

(الجزائر)، سنة 2011-2012، التي تناولت مواضيع الإدارة الإلكترونية في الجزائر وعلاقتها بعصرنة الوظيفة العمومية بشكل عام، وقد سقناها في الحديث عن التعريف بعصرنة العدالة في الجزائر.

إضافة إلى دراسات أخرى كثيرة منها:

-مفيدة مقورة، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر دراسة في الانجازات وتشخيص للمعوقات، مجلة ميلاف للبحث والدراسات.

-فرطاس فتيحة، عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الالكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين، مجلة الاقتصاد الجديد.

-اوماحي عائشة، بوادي مصطفى، تحديث الإدارة العمومية الجزائرية في ظل العصرنة الالكترونية، مجلة صوت القانون.

إشكالية الموضوع:

وكما سبق فإن موضوع دراستنا تناول عصرنة قطاع العدالة من خلال دراسة القانون 15-03، ولهذا كانت الإشكالية كالتالي:

كيف تم تطبيق القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة؟

المنهج المتبع:

ولقد اتبعنا في دراستنا هذه المنهج التحليلي الوصفي؛ الذي يعتمد على دراسة ظاهرة وتحليلها، كما يتم وصفها وصفا شاملا من خلال تجميع المعلومات اللازمة لتحقيق أهداف البحث والإجابة على تساؤلاته.

خطة البحث:

كما تقتضي المنهجية العلمية لبناء البحوث الأكاديمية، ابتدأنا خطتنا بمقدمة علمية، وأتبعناها بفصلين وخاتمة.

الفصل الأول عبارة عن الإطار المفاهيمي للعصرنة ، الذي احتوى على مبحثين الأول خصصناه الإطار المعرفي للرقمنة ومتطلبات تطبيقها ، والثاني للتعريف بعصرنة العدالة، أما الفصل الثاني فكان عن الآليات المعتمدة في عصرنة العدالة في مبحثه الأول، ومخرجات عصرنة قطاع العدالة وفق هذا القانون في مبحثه الثاني، لننهي بحثنا بخاتمة تحوي النتائج المتوصل إليها من خلال البحث.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للعصرنة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للعصرنة .

تمهيد :

إن لتحديد المفاهيم أهمية بالغة في أي بحث لأجل هذا سنتطرق في هذا الفصل إلى الإطار التعريفي لمفاهيم البحث محل الدراسة الذي كان محل اهتمام من طرف مجموع الباحثين وتم النشر حوله العديد من المقالات بهدف تحديد مفهومه وبيان آليات تحقيقه والذي يعالج مبحثين أساسيين أولهما يدور حول التعريف بالرقمنة وثانيهما حول مفاهيم في عصرنة قطاع العدالة .

المبحث الأول : الإطار المعرفي للرقمنة ومتطلبات تطبيقها.

يتناول في هذا المبحث من الدراسة التطورات التي مر بها مفهوم الرقمنة عبر محطات عدة، لتباين الرؤى والأفكار حسب الصيغ والجوانب التي ينظر إليها منها، إضافة إلى الفوائد المحققة منها، ثم أهم العناصر التي تعتمدها الرقمنة من خلال أنظمة المعلومات والاتصالات، وصولا إلى إبراز بعض صور التحول الرقمي لتحويل البيانات والمعلومات من النظام التناظري إلى النظام الرقمي.

المطلب الأول : نشأة الرقمنة :

يرجع مفهوم الرقمنة إلى تطورات تاريخية عديدة في مؤسسات المعلومات، لتسيير بعض الأنشطة المكتبية بعد إدخال الحاسب الآلي فيها، في كل من الولايات المتحدة وبريطانيا، منذ الخمسينات حسب هرتر من خلال النتائج المحققة لاختفاء السجلات الورقية لتحل محلها السجلات الالكترونية والتي تسمح للمكتبات المشاركة في شبكة السجلات وتبادلها في مجال الفهرسة ، بغرض جعل كل المصادر قابلة للبحث فيها عبر شبكة الانترنت باعتبارها فضاء للمعلومات والمعرفة ، ليمتد بعدها إلى اجتماعات عديدة بين القوى العظمى، لرقمنة المكتبات بتكثيف الربط الرقمي بين مختلف المكتبات توسيع المعرفة إلى أوسع الحدود، وجاءت بعد العديد من الاجتماعات بين هذه القوى، من أهمها اجتماع بروكسل 1995 لدعم التنمية في المجال الاقتصادي والاجتماعي والعلمي والثقافي تنتقل بعدها إلى أوروبا بمشاريع مماثلة أطلق عليها اسم ذاكرة ميموريا،بمشاركة المكتبة الوطنية الفرنسية (وأكسفورد تاكست أرشيف) ومعهد (تولون) للأبحاث العلمية ومؤسسات في المعلوماتية، أو ما يعرف بالتوجه نحو حفظ الإنتاج الفكري الالكتروني لقطاعات نوعية وموضوعية، ليرتبط بعدها بمكتبات العديد من الدول المتقدمة من خلال مشروعات عملاقة للمكتبات الرقمية[1].

إن المتتبع لمسار الرقمنة المكتبية يدرك أن هذا التحول جاء نتيجة تحديات عرفتها تقنيات المعلومات والاتصال الذي مكن المكتبات من تدعيم استراتيجيتها لتنمية أدائها،هذا التطور

[1] أحمد الكبيسي ، "**تطور النظم الآلية في المكتبات من الحوسبة إلى الرقمنة الافتراضية**". مجلة العربية، العدد 29، 2008، ص : 06 .

الهائل للمعلومات والاتصال التي حققته في مجالات عديدة نتيجة توظيف البرمجيات والانترنت ليصل إلى المفردات والمصطلحات.

المطلب الثاني : تعريف الرقمنة :

شاعت في الأدبيات العربية المعاصرة مصطلحات" الكتابة الرقمية "و"الإبداع الرقمي" و"الكتاب الإلكتروني "و"الترقيم"، وغيرها من المصطلحات التي تحيل إلى نمط جديد من الكتابة التي تولدت نتيجة التطور الهائل الذي حدث في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال.

تعريف الرقمنة لغة :

تدل مادة رقم في المعاجم اللغوية العربية على جملة من المعاني أهمها التعجيم والتبيين والكتابة والقلم والخط، ويقول ابن منظور "الرقم والترقيم تعجيم الكتاب، ورقم الكتاب يرقمه رقما أعجمه وبينه، وكتاب مرقوم، أي قد بينت حروفه بعلاماتها من التنقيط وقوله عز وجل : "كتاب مرقوم " كتاب مكتوب والرقم القلم، والرقم: الكتابة والختم والرقم: ضرب مخطط من الوشي، ورقم الثوب يرقمه رقما ورقمه خططه.

تعريف الرقمنة اصطلاحا :

يعرف سعيد يقطين الترقيم التناظري النمط بأنه" عملية نقل أي صنف من الوثائق من (أي الورقي) إلى النمط الرقمي، وبذلك يصبح النص والصورة الثابتة أو المتحركة والصوت أو الملف مشفرا إلى أرقام لأن هذا التحويل هو الذي يسمح للوثيقة أيا كان نوعها بأن تصير قابلة للاستقبال والاستعمال بواسطة الأجهزة المعلوماتية"، وهنا يتضح أن ترقيم النص هو عملية تحويل النص المكتوب المطبوع أو المخطوط من صيغته الورقية إلى صيغته الرقمية ليصبح قابلا للمعاينة على شاشة الحاسوب[1].

هناك مفاهيم أخرى تتعلق بمصطلح" الرقمنة "ذلك وفقا للسياق الذي يستخدم فيه، فينظر "تيري كاني" إلى الرقمنة على أنها" عملية تحويل مصادر المعلومات على اختلاف أشكالها من (الكتب، الدوريات، والتسجيلات الصوتية، والصور، والصور المتحركة) إلى شكل مقروء بواسطة تقنيات الحاسبة الآلية عبر النظام الثنائي البيتات والذي يعتبر وحدة المعلومات

[1] أحمد فرج أحمد، "**الرقمنة داخل مؤسسات المعلومات أم خارجها**". مجلة المملكة المتحدة ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، عدد 04، السعودية، 2009، ص : 11.

الأساسية لنظام معلومات يستند إلى الحاسبات الآلية، وتحويل المعلومات إلى مجموعة من الأرقام الثنائية"يمكن أن يطلق عليها"الرقمنة "ويتم القيام بهذه العملية بفضل الاستناد إلى مجموعة من التقنيات والأجهزة المتخصصة.

وتشير"شارلوت بيرسي إلى الرقمنة على أنها منهج يسمح بتحويل البيانات والمعلومات من النظام التناظري إلى النظام الرقمي."

ويقدم "دوج هودجز مفهوما آخر تم تبنيه المكتبة الوطنية الكندية ويعتبر فيه الرقمنة عملية أو إجراء لتحويل المحتوى الفكري المتاح على وسيط تخزين فيزيائي تقليدي،إلى شكل رقمي."

وبمعني آخر هي عملية تحويل بيانات إلى شكل رقمي، وذلك لأجل معالجتها بواسطة الحاسب الالكتروني.

المطلب الثالث: خصائص الرقمنة[1]:

- تقليص الوقت : فالتكنولوجيا تجعل كل الأماكن الالكترونية متجاورة.
- تقليص المكان : تتيح وسائل التخزين التي تستوعب حجما هائلا من المعلومات المخزنة والتي يمكن الوصول إليها بيسر وسهولة.
- اقتسام المهام الفكرية مع الآلة، :نتيجة حدوث التفاعل والحوار بين الباحث ونظام الذكاء الصناعي، مما يجعل تكنولوجيا المعلومات تساهم في تطوير المعرفة وتقوية فرصة تكوين المستخدمين من اجل الشمولية والتحكم في عملية الإنتاج.
- تكوين شبكات الاتصال : تتوحد مجموعة التجهيزات المستندة على تكنولوجية المعلومات من اجل تشكيل شبكات الاتصال، وهذا ما يزيد من تدفق المعلومات بين المستعملين والصناعيين وكذا منتجي الآلات ويسمح بتبادل المعلومات مع بقية الأنشطة الأخرى.
- التفاعلية : أي أن المستعمل لهذه التكنولوجيا يمكن أن يكون مستقبل ومرسل في نفس الوقت فالمشاركين في عملية الاتصال يستطيعون تبادل الأدوار وهو ما يسمح بخلق نوع من التفاعل بين الأنشطة.
- اللاتزامنية : وتعني إمكانية استقبال الرسالة في أي وقت يناسب المستخدم، فالمشاركين غير مطالبين باستخدام النظام في نفس الوقت.

[1] محمد سمير أحمد، **الإدارة الالكترونية**. دار المسيرة ، عمان ، 2009، ص : 73.

- اللامركزية : وهي خاصية تسمح باستقلالية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الانترنت مثلا تتمتع باستمرارية عملها في كل الأحوال ، فلا يمكن لأي جهة أن تعطل الانترنت.
- قابلية التوصيل : وتعني إمكانية الربط بين الأجهزة الاتصالية المتنوعة الصنع، أي بغض النظر عن الشركة أو البلد الذي تم فيه الصنع، على مستوى العالم بأكمله.
- قابلية التحرك والحركية : أي انه يمكن للمستخدم أن يستفيد من خدماتها أثناء تنقلاته، أي من أي مكان عن طريق وسائل اتصال كثيرة من الحاسب الآلي النقال، الهاتف النقال ...الخ.
- قابلية التحويل : وهي إمكانية نقل المعلومات من وسيط إلى آخر كتحويل الرسالة المسموعة إلى رسالة مطبوعة أو مقروءة.
- اللاجماهيرية : وتعني إمكانية توجيه الرسالة الاتصالية إلى فرد واحد آو جماعة معينة بدل توجيهها بالضرورة إلى جماهير ضخمة، وهذا يعني إمكانية التحكم فيها حيث تصل مباشرة من المنتج إلى المستهلك.
- الشيوع والانتشار : وهو قابلية هذه الشبكة للتوسع لتشمل أكثر فأكثر مساحات غير محدودة من العالم، بحيث تكتسب قوتها من هذا الانتشار المنهجي للنمط المرن.
- العالمية والكونية :وهو المحيط الذي تنشط فيه هذه التكنولوجيا، وهي تسمح لرأس المال بأن يتدفق الكترونيا.

المطلب الرابع: صور الرقمنة[1] :

الرقمنة في شكل صورة : تمثل مساحة كبيرة من حيث الاستعمال في التخزين وتشمل كل من الكتب والمخطوطات القديمة وخاصة في دراسة القيم الفنية لا النصية، وتشمل عدة نقاط تدعى Pixel وهي فيما يلي:

- أحادي 1 بايت لصورة أبيض وأسود (Noir et blanc) : تمثل بايت واحدة بقيمتين أبيض وأسود، وهي طريقة جد اقتصادية من ناحية الحفظ وسهلة التطبيق على

[1] سهيلة مهري، "**المكتبة الرقمية في الجزائر (دراسة للواقع وتطلعات المستقبل)** ". مذكرة ماجيستر، جامعة قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر: 2005، ص 83-84.

الوثائق الحديثة وشديدة الوضوح وصعبة في التعامل للوثائق القديمة، التي تعرضت للرطوبة والتلف لقرائتها من طرف الماسح الضوئي.

- 8 بايت لصورة مستوى رمادي (Niveau de gris) : يتطلب عدد كبير من البيكسال لمساحة أكبر على مستوى الذاكرة وهي تحفظ الوثائق القيمة جدا عكس أحادي بايت.
- 24 بايت أو أكثر لصورة ملونة (En couleur) : هو الآخر يتطلب عدد كبير من البيكسال لمساحة كبير في الذاكرة، إلا أنه يختلف عنه كون أن كل 1 بيكسال يقابله في الترميز ثلاثة ألوان أساسية(أحمر، أخضر، أزرق)وكل لون يرمز بعدد معين من البايتات، وهذا لنوع حجم الملفات الكبيرة جدا مقارنة بالنوعين السابقين.

الرقمنة في شكل نص Mode texte : يسمح بالبحث داخل النص مباشرة مع الوثائق الإلكترونية بواسطة برمجية التعرف الضوئي على الحروف بداية من وثيقة في صورة مرقمة، التي تقوم بتحويل النقاط المكونة للصورة إلى رموز وعلامات وحروف مع إمكانية تعدي وتصحيح الخطأ.

الرقمنة في شكل إتجاهي Mode vectoriel : ويعتمد على العرض باستعمال الحسابات الرياضية خاصة في مجال الرسوم بوجود الحاسب الآلي، وبتحويل من شكل ورقي إلى شكل اتجاهي وهي عملية طويلة ومكلفة.

يعتبر pdf شكل من الأشكال الاتجاهي بهدف نشر وتبادل المعلومات المقروءة إلكترونيا بشكل يحفظ المادة التي يتم تبادلها وتأخذ الجوانب التالية:

- الدقة :بالنسبة لتقنية pdf لا يمكن إعادة تنسيقها من قبل القارئ عن طريق برنامج التصفح أو يعيده.
- الحجم المضغوط pdf صغير الحجم يساعد على نقلها بسرعة عبر الانترنت.
- التوافقية :يمكن قراءة pdf عن طريق أي نظام تشغيل مجانا لأن pdf لا يعتمد تشغيل واحد.
- ملفات pdf يحفظ للمستخدم أعلى جودة عند قرائتها، وبتركيز أجزاء من الصفحة دون تأثير الحروف ودون تشويه لشكل الصفحة.

المطلب الخامس: دوافع تطبيق الرقمنة[1]:

إن موجة التغير في مجال تقديم وإيصال المعلومات قد دفعت بجميع الحكومات للتحول نحو الإدارة الرقمية لذلك نجد هناك عدة تطورات دفعة باتجاه اعتماد الإدارة الرقمية منها ما يتعلق بالمسئولين الحكوميين الذين يقومون بتطوير طرق جديدة لتطوير العمل الحكومي، ولزيادة الكفاءة في توصيل الخدمات وأحيانا استجابة لضغوط المواطنين أو قطاع الأعمال أو لأطراف أخرى لها علاقة بالعمل الحكومي.

وإننا نجد في كل دولة هناك دوافع تظهر في الواقع تدعو إلى التحول إلى الإدارة الرقمية على حساب دوافع أخرى، حسب وضع هذه الدولة الاقتصادي والسياسي وأهم هذه الدوافع نجد ما يلي:

-**تسارع التقدم التكنولوجي والثروة المعرفية المرتبطة به** : إن توظيف التكنولوجيا الحديثة لصالح المجتمع وتمكينه من الحصول على فوائد كثيرة تتمثل في تحسين أداء المؤسسات وإتاحة لها الفرص للاستثمار في قطاع التكنولوجيا لتسهيل الحياة والاستفادة من المزايا التقنية المتوفرة على المستوى الدولي.

-**توجهات العولمة نحو تقوية الروابط الإنسانية** : حيث اعتبرت دافعا للعديد من الدول لتحسين خدماتها لترتقي للمستويات العليا للحصول على شهادة الجودة العالمية لخدماتها من ناحية ، ولإرضاء المواطن من ناحية أخرى ، بعد أن أصبح أمامه معيارا عالميا يستطيع من خلاله مقارنة ما تقدمه دولته من خدمات محلية بما تقدمه من الدول المتقدمة من خدمات راقية لمواطنيها.

- **التحولات الديمقراطية:** وما رافقها من إصلاحات إدارية مطلوبة من كل دولة ترغب في الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية أو تلبية مطالب جمعيات حقوق الإنسان المحلية والدولية.

إن تغير الأوضاع الدولية فرض واقع أجبر الجميع على الدخول فيها، والذي لا يستطيع المواكبة سوف يعيش في عزلة دائمة وذلك يعني تضرر الدولة ومواطنيها.

[1] عمار بوحوش، **نظريات الإدارة الحديثة في القرن الواحد وعشرون**، دار الغرب الإسلامي، بيروت: 2006 ، ص: 182.

– **تزايد الضغط الشعبي على الحكومات وتطلعات المواطنين** للحصول على خدمات أفضل وأسرع وأسهل في الوصول إلى المعلومات، وقد تدعم هذا الوعي الشعبي بشعور كل مواطن بحقه في الوصول إلى المعلومات ومعرفة آليات اتخاذ القرار السياسي.

– **حاجة الموظفين الحكوميين للدعم النوعي** من خلال قاعدة معلومات صلبة ونظام عمل متطور وحديث.

– **وجود ضغوط شعبية على القيادة السياسية** في كل بلد لتمكين المواطن من المشاركة في النقاش وإبداء آرائهم في القضايا التي تهمهم، ومطالبتهم بخلق منظومة اتصال مفتوحة وأكثر شفافية[1].

– **الكفاءة في تقديم الخدمات العامة** : فالكفاءة تأخذ عدة أشكال منها تخفيض الأخطاء، وتحسين الدخل و أيضا تخفيض التكاليف والتقليل من البيروقراطية من خلال إعادة هندسة الإجراءات، وهذا يؤدي إلى تقليل الوقت المحدد لتحقيق الأهداف وإعطاء الفرصة للموظفين للحصول على مهارات جديدة وتطوير أنفسهم.

–**التسويق** : ويشمل التعرف على أفضل الطرق للتعامل مع الأفراد والقطاع الخاص، وتنمية الإحساس لدى المواطنين بأهمية تمركز اهتمام الحكومة حوله وبالتالي أهميته كمواطن له حقوق كما له واجبات.

– **تقديم خدمات جديدة ومتطورة** : إن تقديم الخدمات بصورة أفضل هي من الدوافع الرئيسية للإدارة الرقمية، وتركز على تحسين خبرات الأفراد في التعامل مع الحكومة عند تقديمهم للطلبات أو الحصول على خدمات، ويمكن تحسين هذه الخدمات من خلال الكفاءة كما ذكرنا وتشديد المراقبة وإجراءات أفضل من خلال استخدام التقنيات التي تحسن من نوعية الخدمة.

– **اللامركزية** : هو هدف تسعى إليه الدول ذات المساحة الجغرافية الكبيرة، مع وجود تجانس في نوعية الأفراد مع أنه من الصعب على الحكومة الإلكترونية التأثير على المنظمات الكبرى التي اعتمدت على البيروقراطية من فترة طويلة .

– **السيطرة الإدارية** : إن التقنية المستخدمة في مشروع الإدارة الرقمية الإلكترونية تساعد على مضاعفة الرقابة الإدارية المستمرة والمباشرة، وتوقع الخلل، وتتبع معاملات المواطنين، والتقليل

[1] عمار بوحوش، مرجع سابق، ص 182–183.

من البيروقراطية، ويمنع احتكار الحكومة لصالح فئة معينة، وهذا ما يحقق تطورا اقتصاديا أسرع، واستقرارا أكبر.

– **طلب المواطنين** : وخاصة لدى جيل الشباب الذي تعود على استخدام التكنولوجيا الحديثة والتي أصبحت جزءا مهما من روتين حياتهم.

– **زيادة مساهمة المواطنين** : يطالب المدافعون عن الإدارة الرقمية بزيادة مساهمة المواطنين في الحكومة ،حتى تعطيهم شعورا بالمشاركة في اتخاذ القرار، أما من جانب الحكومة فيمكنها الاتصال مع المناطق النائية والأقليات وإرسال واستقبال المعلومات، وأيضا فتح المجال لعمل لقاءات بين المواطنين من أجل توفير الفرص للأشخاص الذين لديهم نفس الاهتمامات وتبعد بينهما المسافات[1].

– **الشفافية** : إن دعم الشفافية مرتبط بالفساد الحكومي، ويزيد من تعقيدات الإجراءات الروتينية، ويجعل من الديمقراطية هدفا مستحيلا، ويزيد من حالات التشاؤم لدى المواطنين، ويقلل من المساعدات الخارجية للدول، فالإدارة الرقمية تقلل من الرشاوى وتزيد من الشفافية السياسية، وتزيد من ثقة المواطنين بها.

–**التنمية الاقتصادية** : لها علاقة مباشرة بالشفافية، فالدول التي تتطلع إلى التطوير الاقتصادي يكون لديها دافع للاتجاه نحو مشروع الإدارة الرقمية، وخاصة إذا كانت تتطلع إلى جذب الاستثمارات ، وتحسين صورتها أمام المستثمرين، فالإدارة الإلكترونية تحسن البيئة التحتية لتقديم الخدمات، وهذا جانب من جوانب التزامها بإجراء تغييرات للدخول إلى اقتصاد المعرفة[2].

المبحث الثاني: مفاهيم في عصرنة قطاع العدالة:

تعتبر العصرنة الإدارية خطوة هامة لإدخال تكنولوجيا الإعلام والاتصال في الإدارة والاستفادة من مزاياها والعصرنة الإدارية مفادها تحويل الأعمال والخدمات الإدارية التقليدية إلى أعمال وخدمات الكترونية تعمل على تحسين الأداء الإداري والارتقاء بأدائه وتحقيق استخدام أمثل للخدمات بسرعة عالية ودقة متناهية، إذ لابد أن يحكم هذا التحول إطار قانوني ينظم

[1] عمار بوحوش، نفس المرجع، ص 183–184.

[2] عمار بوحوش، نفس المرجع، ص 184.

ويحمي هذه العملية، وقبل الحديث عن الإطار القانوني لعملية عصرنة العدالة في الجزائر سنتناول مفهوم عصرنة العدالة وأهدافها.

المطلب الأول: تعريف عصرنة العدالة.

باعتبار قطاع العدالة جزء من الإدارة وان عملية العصرنة على المستوى الإداري سنحاول التعرف على العصرنة الإدارية والإدارة الالكترونية بصفة عامة ثم عصرنة قطاع العدالة بصفة خاصة.

الفرع الأول: تعريف العصرنة الإدارية.

تعد العصرنة مسعى متكاملا ومتواصلا يمتد ليشمل التنمية الاقتصادية والإدارية والسياسية للعديد من الدول، يرتكز في ذلك على مرجعيات الاستراتيجيات والوسائل المتبناة عبر السنين، غايته التحكم في توجيه التطور الاقتصادي وعادة الاعتبار للمؤسسات وتعزيز التنمية الإدارية وصولا إلى تحديد المسؤولية السياسية والقانونية للسلطات العمومية والوقوف على قدرتها في التسيير بفعالية.[1]

تشير عملية العصرنة الإدارية إلى استغلال تكنولوجيا المعلومات والاتصال لتطوير وتحسين تدبير الشؤون العامة ويتمثل ذلك في انجاز الحكومات الرسمية سواء بين الجهات الحكومية أو بين هذه الجهات والمتعاملين معها بطريقة معلوماتية تعتمد على الانترنت، وفق ضمانات أمنية تحمي المستفيد والجهة صاحبة الخدمة.[2]

ويقصد بعصرنة الإدارة عملية التكيف مع التحولات من خلال تبني وسائل وأساليب تسيير حديثة ونمط ثقافة تنظيمية جديدة قائمة على إدخال التكنولوجيات وتحويل المعرفة إلى

---

[1] بن فرحات مولاي لحسن، **إدارة الكفاءات ودورها في عصرنة الوظيفة العمومية في الجزائر** ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، جامعة الحاج لخضر باتنة (الجزائر)، 2011-2012، ص71.

2 مفيدة مقورة، **عصرنة قطاع العدالة في الجزائر دراسة في الانجازات وتشخيص للمعوقات** ، مجلة ميلاف للبحث والدراسات، ألمجلد 7، العدد 2، جامعة قسنطينة (الجزائر)، ديسمبر 2021، ص71.

خدمات1، من اجل مواكبة التطور الحاصل في البيئتين الداخلية والخارجية لتحقيق رضا المواطن والموظف وبلوغ جودة الخدمة والمنتوج2.

تعرف العصرنة الإدارية بأنها ": "**تيسير أطر عمل الإدارات لخدماتها العمومية عبر انجاز المعاملات الإدارية والتفاعل مع المواطنين بشكل أكثر ديمقراطية ويتجسد ذلك عبر استثمار التطور العلمي الهائل في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال**" وفي إطار عملية عصرنة القطاع في الجزائر تم بعث العديد من الإصلاحات ذات الصلة بتطوير وتحسين خدمات هذا المرفق وكذا ترقية سبل العمل القضائي[3].

الفرع الثاني: تعريف الإدارة الالكترونية.

يشير مصطلح الإدارة الإلكترونية إجمالا إلى إقحام التقنيات التكنولوجية الحديثة في العمل الإداري ،وعلى الرغم من حداثة هذا المصطلح فإننا نجد العديد من المقترحات المتعلقة بتعريفه سنعمل على بيان أبرزها وهذا بعد التطرق للمعنى اللغوي والاصطلاحي لهذا المصطلح:

التعريف اللغوي للإدارة الإلكترونية: لغة: تعني الإحاطة وإدارة الشؤون ، وهي في الأصل كلمة مشتقة من المصطلح اللاّتيني **administration** المكون من مقطعين " **Ade** و " **ministrar** "وتعني تقديمك الخدمة للغير وهو المعنى العام، بينما يسود الأدبيات الحديثة والمتخصّصة استخدام مصطلح " **managment** " للدّلالة على البعد الاجتماعي للإدارة ، وهو المعنى الخاص الذي يركز على المسيرين في الإدارة عموما (الجانب البشري) لا على المنظمة أي الإدارة .

أما مصطلح **الإلكترونية:**فيستخدم للدّلالة على عملية الامتزاج بين شبكات الإتّصال والحواسيب وبمعنى أدق الاندماج بين تكنولوجيا الحاسب الآلي وتكنولوجيا الاتصالات

---

1 بن عثمان فوزية، **عصرنة الإدارة العمومية ورهان الوفاء بحقوق الإنسان قراءة في المفاهيم واليات التنفيذ** ، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 5، العدد 2، جامعة سطيف (الجزائر)، سنة 2020، ص533.

2 اوماحي عائشة، بوادي مصطفى، **تحديث الإدارة العمومية الجزائرية في ظل العصرنة الالكترونية** ، مجلة صوت القانون، المجلد 8، العدد 2، جامعة سعيدة الجزائر، سنة 2022، ص654.

3 كوثر منسل، **تفعيل دور الإدارة الالكترونية في الجزائر** ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة 08 ماي 1945 قالمة ، سنة 2022-2023، ص : 103 .

الإلكترونية من خلال تبادل المعطيات إلكترونيا والتعامل معها بشكل آني استنادا على الحاسب الآلي.

***التعريف الاصطلاحي للإدارة الإلكترونية:** يستخدم مصطلح إدارة الإلكترونية اصطلاحا للدلالة على إضفاء الصبغة الإلكترونية على مختلف المعاملات والخدمات حيث عرفها الأستاذ عبد الرزاق السّالمي بأنها: "**التخلي عن المعاملات الورقية عبر إحلال المكتب الإلكتروني من خلال الاستعمال الواسع لتكنولوجيا المعلومات وكذا من خلال تحويل الخدمات العامة إلى إجراءات يتم معالجتها الكترونيا وفقا لخطوات متسلسلة محددة مسبقا**".

في حين يرى الأستاذ نجم عبود بأنها "**العملية الإدارية المرتكزة على الإمكانات المنفردة للإنترنت وشبكات الأعمال في التخطيط والتوجيه والرقابة على مجمل الموارد والقدرات الجوهرية للمؤسسة والمستخدمين دون حدود بغية تحقيق أهداف المؤسسة**".

أما الأستاذ سعد غالب ياسين فقد عرفها بأنّها : "**منظومة متكاملة من الأنشطة والأعمال التي تنفذ بشك إلكتروني عبر الشبكات فهي بذلك وظيفة لانجاز الأعمال والأنشطة باستعمال الوسائل والنظم الإلكترونية وعلى هذا الأساس تعتبر من الناحية العملية وظيفة ديناميكية مستمرة لترقية إنجاز الأعمال عبر استخدام شبكات الاتصالات والتي في مقدمتها شبكة الإنترنت**".[1]

هي تنفيذ كل الأعمال والمعاملات التي تتم بين طرفين أو أكثر سواء أفراد أو منظمات من خلال استخدام شبكة الاتصال الالكترونية بغية تحسين العملية الإنتاجية وزيادة كفاءة وفعالية الأداء في الإدارة وانجاز العمل بها بسرعة وبكفاءة وبأقل التكاليف2.

كما عرفت الإدارة الالكترونية بأنها "انجاز الأعمال و المعاملات الإدارية وتقديم الخدمات العامة عبر شبكة الانترنت دون أن يضطر العملاء إلى التنقل إلى الإدارات شخصيا لانجاز معاملاتهم مع ما يترافق من إهدار للوقت والجهد والطاقات "

---

[1] كوثر منسل، مرجع سابق ، ص : 22 و 23 .

2 فرطاس فتيحة ، **عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الالكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين** ، مجلة الاقتصاد الجديد ، المجلد 02، العدد 15 ، سنة 2016 ، جامعة خميس مليانة (الجزائر) ، ص : 315 .

ويمكن القول أن الإدارة الالكترونية هي بديل جديد يعيد النظر في طبيعة العلاقة بين الدولة والمواطن انطلاقا من التغيير الحاصل في مفاهيم الإدارة العامة ومضامين الخدمة العامة كمحصلة للتحول في عمل الأجهزة والمؤسسات الحكومية من الشكل التقليدي إلى شكل يرتكز أساسا على تقنيات الانترنت والانترانات والبرمجيات لتلبية حاجات الموطنين بشكل يزيد من رضا الأفراد على عمل الحكومة .1

كما عرفت الإدارة الالكترونية بأنها "استخدام الوسائل والتقنيات الالكترونية بكل ما تقتضيه الممارسة أو التنظيم أو الإجراءات أو التجارة أو الإعلان" كما تعرف بأنها منظومة متكاملة تهدف إلى تحويل العمل الإداري العادي من إدارة يدوية إلى إدارة باستخدام الحاسوب وذلك بالاعتماد على نظم معلوماتية قوية تساعد في اتخاذ القرار الإداري بأسرع وقت وبأقل التكاليف .

ويعرفها البنك الدولي على أنها" مفهوم ينطوي على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بتغيير الطريقة التي يتفاعل من خلالها المواطنون مع الحكومة ".2

ويمكن القول بان الإدارة الالكترونية هي عبارة عن استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال الحديثة من قبل الإدارة أثناء قيامها بوظائفها من اجل الوصول إلى أحسن أداء للخدمة المقدمة للمواطنين .3

ويمكن تعريفها على أنها " عملية تحويل ونقل وتغيير شكل الأعمال والخدمات التقليدية وجعلها أعمالا تنفذ عبر الأجهزة الالكترونية ومن خلال الاستعانة بالبرمجيات المساندة بمعنى الاستغناء عن الإدارة بالأسلوب الورقي التقليدي وقد عرفت أيضا على أن الإدارة الالكترونية هي نظام الكتروني ذو تقنية شاملة لجميع المجالات الإنسانية والاجتماعية والتطويرية من اجل تقديم الخدمات بصورة أفضل للجمهور .

---

1 عابد عبد الكريم غريسي ، شريف محمد ، **دور الإدارة الالكترونية في ترشيد وتحسين الخدمة العمومية** ، المجلة الجزائرية للمالية العامة ، العدد 3 (الجزائر) ديسمبر 2013 ، ص : 81 .

2 بن عثمان فوزية ، المرجع السابق ، ص : 535 .

3 الطيب بلواضح ، الذهبي حليفة ، **الخدمات الالكترونية المتاحة في مجال عصرنة العدالة الجزائرية** ، مجلة الدراسات القانونية والسياسية ، المجلد 6 ، العدد 01 ، جامعة المسيلة – الجزائر ، جانفي 2020 ، ص : 140 .

كما تعرف على أنها إستراتيجية إدارية في عصر المعلوماتية غايتها التوظيف الأفضل للموارد المعلوماتية وفي إطار الكتروني حديث وفي ظل اعتبارات التشغيل السليم للموارد البشرية والمادية وبالأسلوب الالكتروني ليصار إلى تحقيق الكفاءة في تسخير الجهود وإنفاق الأموال لبلوغ الغايات المستهدفة.

وتعتمد الإدارة على مجموعة من الخصائص تعتبر أساسا التحول والانتقال من العمل التقليدي إلى العمل الرقمي نلخصها فيما يلي :

تأهيل العنصر البشري فالاستمرار في التدريب والتهيئة ومتابعة ما هو جديد والتوعية الشاملة للعاملين للتعامل مع المعطيات والأساليب الجديدة كفيل بان يجعل التغيير ينطلق بسلاسة نحو تحقيق التوجهات الالكترونية للدولة ...

التقنيات التكنولوجية فالأجهزة العلمية المتطورة مكلفة وقد كثرت وتنوعت الأدوات والمنتجات الخاصة بأنظمة تقنية المعلومات والاتصالات المسموعة والمرئية التي يلزم أو يحسن توافرها لإمكان تطبيق نظام الإدارة الالكترونية .

نظام معلوماتي الكتروني فهو يعتبر نظام عمل الكتروني يتيح الاستغلال الأمثل للموارد والمتابعة الآلية ووعاء يجمع الروابط المعلوماتية للموارد والأطراف الفاعلة يضم إدارة الوثائق والاجتماعات والأنشطة والمراسلات والخدمات الالكترونية .

تقديم الخدمات الكترونيا هي تلك الخدمات التي تقدمها الجهات الحكومية باستخدام إحدى وسائل الالكترونية المتاحة مثل الهاتف والفاكس والشبكات المحلية والانترنت والبريد الالكتروني لجمهور المستفيدين بما يحقق التفاعل بينهم .1

والغاية من الإدارة الالكترونية تكمن في :

- التقليل من التعقيدات الإدارية من خلال التقليل من مظاهر البيروقراطية.
- إعادة هيكلة المؤسسات التقليدية الموجودة لتحسين الأداء الإداري التقليدي من اجل كسب الوقت وتقليل التكلفة اللازمين لانجاز المعاملات .

---

1 بوضياف مليكة، خالدي عبد الرحمان، **التحول إلى الإدارة الالكترونية في ظل إستراتيجية عصرنة قطاع العدالة في الجزائر**، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد 7، جامعة الشلف (الجزائر)، جوان 2022، ص: 144 إلى 146.

- تواصل أفضل وارتباط بين إدارات المؤسسات الذي من شأنه تقديم خدمات أفضل.1
- إتاحة المعلومات عن كافة القوانين واللوائح الحكومية للمواطنين على شبكة الانترنت لمعرفة اللوائح التي تحكم قضية ما .
- زيادة الوقت المتاح للحصول على الخدمة في أي وقت من اليوم دون التقيد بساعات العمل الرسمية المحددة .
- تقديم الخدمات للمواطنين بطريقة سهلة وسريعة ومنخفضة التكاليف وخفض الاحتكاك بين الموظفين والمواطنين .
- الارتقاء بثقافة ووعي المواطنين من خلال تشجيعهم على استخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة وتنمية الشعور بالانتماء لدى المواطنين بمنحهم نوعا من المشاركة.
- ترشيد الإنفاق الحكومي من خلال خفض عدد الموظفين وكذا استبدال المستندات الورقية والمخازن المكدسة بالتحول نحو استخدام الحاسبات الآلية فالإدارة الالكترونية هنا هي وسيلة لرفع الأداء والكفاءة في مؤسسات الدولة وليس بديلا عنها .
- تعميق الشفافية بإتاحة المعلومات لكافة المواطنين والتقليل من الرشاوى والتخفيف من تعقيدات الإجراءات الروتينية وتخفيف حالات التشاؤم بين المواطنين وكسب ثقتهم.2
- خلق الجو الملائم والظروف الحسنة لممارسة العمل الإداري وتسهيل عمليات خزن واسترجاع المعلومات.
- إلغاء عامل المكان ونظام الأرشيف الورقي واستبداله بالأرشيف الالكتروني مع ما يحمله من ليونة والمقدرة على تصحيح الأخطاء الحاصلة ونشر الوثائق لأكثر من جهة في اقل وقت والاستفادة منها في أي وقت .
- القدرة على استيعاب اكبر عدد من المواطنين في وقت واحد دون الحاجة للانتظار وعرقلة العمل الإداري.3

ويمكن صياغة بعض الخصائص الجوهرية للإدارة الالكترونية كالتالي:

---

1 بن عثمان فوزية ، المرجع السابق ، ص : 535 و 536 .

2 غريبي علي ، رينوبة الأخضر ، **إصلاح الخدمات العمومية من خلال الإدارة الالكترونية وآفاق ترشيدها** ، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة ، العدد 3 ، الاغواط ، اكتوبر 2016، ص : 413 إلى 415 .

3 فرطاس فتيحة ، مرجع سابق ، ص: 316.

- زيادة الإتقان عن طريق المعالجة الفورية للطلبات والسرعة والدقة والوضوح التام في انجاز المعاملات.
- تخفيض التكاليف منها تكاليف التخزين والأخطاء .
- تبسيط الإجراءات وذلك في ظل تنوع الفئات التي تستهدف أنشطة مؤسسات الدولة.
- تحقيق الشفافية نتيجة الرقابة الالكترونية التي تضمن المحاسبة الدورية على كل ما يقدم من خدمات .1
- عدم التقيد بالزمان والمكان فتختفي فكرة العطل وأوقات الراحة للموظفين والفصول بحيث تعمل الإدارة الالكترونية على مدار 24 ساعة على مدار السنة .
- تهتم الإدارة الالكترونية بإدارة المعلومات وليس الاحتفاظ بها وتكديسها وليس المعنى لا تحتفظ بالمعلومات والبيانات إطلاقا ولكنها تضمن وسائل الحفظ الأمنية لها ويتم استدعاؤها عند طلبها.
- السرية والخصوصية للمعلومات المهمة بما تملكه الإدارة من برامج تمكنها من حجب المعلومات إلا لذي المصلحة الذين يملكون كلمة المرور فهنا تتفوق الإدارة الالكترونية على الإدارة التقليدية من حيث قدرتها زيادة الإخفاء والسرية والخصوصية.2

يمكن القول أن أثر تطبيق الإدارة الالكترونية على آفاق ترشيد الخدمة العمومية يرتكز على وجوب تحقيق العناصر التالية :

مردودية الخدمة العمومية : حيث يتعلق الأمر بمدى مردودية مشاريع الخدمة العمومية ومختلف إسهاماتها في إعادة ترتيب الخدمة المقدمة للمواطن وما هي فوائد تطبيق هذا النموذج من الخدمات على واقع الجهاز البيروقراطي الحكومي وهل حقيقة تم الوصول إلى رضا المواطن وثقته بمؤسسات الدولة.

تقليص تكاليف الخدمة : من خلال الاتصال عبر الخط دون الانتقال والتوصل للخدمة من خلال النوافذ يتيح تخفيض التكاليف الناتج عن التنقل الالكتروني بين بوابات الخدمة الالكترونية.

---

1 عابد عبد الكريم غريسي ، شريف محمد ، مرجع سابق ، ص : 84 و 85 .

2 غريبي علي ، رينوبة الأخضر ، مرجع سابق ، ص : 408 إلى 411 .

سرعة الاستجابة واحترام المواعيد : حيث يعمد إلى استخدام الشباك الموحد للأنشطة الإدارية المتماثلة وهذا لربح الوقت ودفع الإدارة للقيام بالالتزامات مع تحقيق سرعة الاستجابة للخدمة دون تأخر .

الدقة : تشير الدقة وفق نموذج الإدارة الالكترونية للخدمات إلى انجاز الأعمال وفق مقاييس مضبوطة تحدد من خلال أنظمة معالجة معلوماتية بشكل يحد من الأخطاء الإدارية ويمنع التجاوزات أثناء تقديم الخدمة .

سهولة المحاسبة ووضوح الخدمة : انطلاقا من توظيف تكنولوجيا المعلومات بشكل كامل مما يؤدي إلى إمكانية المحاسبة على كل جزئيات تلك المهام والأنشطة من خلال وجود النشر الالكتروني لكل مراحل الخدمة إذ لا مجال لإخفاء المعاملات ولا فرصة للاستئثار بخدمة جهات دون أخرى فالمصلحة عامة ما دامت الخدمة عامة .1

الفرع الثالث : تعريف الخدمة العمومية :

ارتبط مفهوم الخدمة العمومية أساسا بفكرة الدولة كسلطة ذات سيادة والتي يزداد تدخلها في تلبية الحاجات العامة للمجتمع كلما كان ذلك لازما؛ وهنا يرى الأستاذ **Jacques Chevallier** بأن الدّولة لا تمثل السلطة والسيادة فحسب إنما يجب عليها أن تخلق خدمات أيضا؛ فالخدمة العمومية من وجه نظره تعبر عن كل نشاط يكون أداؤه مضبوطا وموجها ومضمونا من قبل الدولة ويهدف إلى خدمة الصالح العام ؛ فهي باختصار كل نشاط تكفله منظمة عامة استجابة لحاجة عامة.

ومن أجل تلبية الحاجات العامة المتزايدة كان لا بد على الدولة من أن تواكب مختلف أشكال التكنولوجيا في تقديم خدماتها المختلفة لتصبح بذلك الخدمات العمومية إلكترونية والتي تعرف بأنها : "**مجموع الخدمات المقدمة للمواطنين بالطريقة الالكترونية عبر استخدام التكنولوجيات الحديثة كالإنترنت، التطبيقات، المواقع الالكترونية ... في شتى المجالات والقطاعات ...**

وجب التّنويه إلى أن الخدمة العمومية **services publics** تتميز وتختلف عن المرفق العام **service public** الذي يعتبر المفهوم الواسع الذي يشمل(جهاز المرفق العام الذي تنشئه

1 عابد عبد الكريم غريسي ، شريف محمد ، مرجع سابق ، ص: 96 .

الدولة والخاضع للسلطة العامة كشق عضوي+ توفير خدمة عامة كشق مادي)، فالخدمة العمومية بذلك تمثل المرفق العام في شقة المادي فقط ، أي أن المرفق العام جهاز يقدم خدمة عمومية ؛سواء كانت هذه الخدمة محلية أو قطاعية . [1]

فالخدمة العمومية كما يعرفها خبراء الإدارة العامة هي الحاجات الضرورية لحفظ حياة الإنسان وتامين رفاهيته والتي يجب توفيرها لمختلف فئات المجتمع بما فيها الفقراء والمهمشين وسكان المناطق النائية والالتزام في منهج توفيرها إنما يقوم على فكرة أساسية مفادها أن أغلبية المواطنين في المجتمع هي المحرك الأساسي لكل سياسة في شؤون الخدمات .

وتلبية هذه الخدمات العامة مثل خدمات الأمن والعدالة وغيرها هي مسؤولية الدولة ممثلة في الأداء الحكومي بصفة مستمرة ودائمة .2

وينقسم نظام الخدمة العامة إلى النظام المفتوح الذي ينظر إلى الوظيفة بأنها مثل أي مهمة مجتمعية يتم إعداد الفرد لها ويتفرغ لممارستها طول حياته العملية وتقوم المؤسسات وفق هذا النظام باستقطاب عدد من العاملين وفقا لنوع الخدمة ويتم تعيين العاملين تبعا لمتطلبات العمل الحقيقية بغية تقديم خدمة محددة في الهيكل التنظيمي للمؤسسة وفي هذا النظام لا تبذل المؤسسة جهدا في إعداد الموظفين وتخلي مسؤوليتها من تدريبهم في العمل سواء بدورات أو غيرها ، وتمنح للموظف هامش حرية كي يبحث عن وظيفة أخرى تناسب ميوله أو استعداداته و النظام المقفل ، أما نظام الخدمة العامة المقفل فحسبه تقوم الإدارة غالبا بعمليات إعداد الموظفين قبل التحاقهم بالعمل واستمرار التدريب في العمل قصد رفع المستويات المهنية وتنمية القدرات واكتشاف الاستعدادات كما أن القاعدة العامة في هذا النظام هي استمرارية عمل الموظف مع الإدارة ضمن توازن في الحقوق والواجبات ويرتكز هذا النظام على وجود قانون للموظفين الذي هو عبارة عن مجموعة قواعد قانونية محددة لأوضاع مختلف العاملين تجعلهم يتميزون عن الموظفين في الإدارات الأخرى .3

---

[1] كوثر منسل، مرجع سابق ، ص : 72 و 73 .

2 بن عثمان فوزية ، مرجع سابق ، ص : 537 ،

3 عابد عبد الكريم غريسي ، شريف محمد ، مرجع سابق ، ص : 89 و 90 .

الفرع الرابع: تعريف عصرنة قطاع العدالة :

تشير عصرنة قطاع العدالة إلى تلك المجهودات المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية من اجل تحويل العمل الإداري التقليدي الورقي إلى عمل الكتروني ، حيث تعرف عملية العصرنة على مستوى قطاع العدالة على أنها : تيسير سبل أداء الإدارات الحكومية لخدماتها العامة وانجاز المعاملات الإدارية والتواصل مع المواطنين بمزيد من الديمقراطية، عن طريق استثمار التطورات العلمية المستمرة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال .

كما تعتبر من الناحية التقنية على عملية ربط جميع المؤسسات بشبكة داخلية من الألياف الضوئية التي تضمن النقل السلس والمؤمن للمعطيات بين المؤسسات القضائية كما تضمن نقل المحادثات بالصورة والصوت وهو ما تم العمل به فعلا ، حيث مكنت المنظومة المعلوماتية من رقمنة كل الملفات سواء ما تعلق بملفات القضايا المطروحة أمام المحاكم أو ملفات القضاة والموظفين التابعين لسلك العدالة أو ملفات نزلاء المؤسسات العقابية أو ملفات المؤسسات القطاعية ، إضافة إلى مستخرجات القضاء كالجنسيات والسوابق العدلية والأحكام والقرارات القضائية وغيرها من الوثائق التي يتاح اليوم للمواطنين استخراجها عبر الانترنت.

يتضح جليا أن العصرنة تعني بإدارة الأمور الإدارية بطريقة الكترونية والانتقال من إدارة تقليدية بسيطة إلى إدارة حديثة متميزة في الجودة والأداء اعتمادا على مجموعة من وسائل تكنولوجيا الاتصال الحديثة .1

المطلب الثاني: أهداف العصرنة:

إن الانتقال من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الالكترونية له فوائد مختلفة تؤدي دون أدنى شك إلى تسهيل الإجراءات داخل الإدارة ورفع مستوى الأداء في الخدمات بمختلف أشكالها نذكر من هذه الفوائد.

الفرع الأول: رفع مستوى الأداء:

يقصد بذلك سهولة انتقال المعلومات بدقة وانسيابية بين الجهات القضائية والإدارات المختلفة الشيء الذي ينتج عنه تقليص الازدواجية في إدخال البيانات والحصول على الملومات

1 مفيدة مقورة ، مرجع سابق، ص 71.

الدقيقة من المواطنين والمتعاملين مع الإدارات الحكومية، كما أن الحصول على المعلومات بطريقة الكترونية يساعد العنصر البشري والمسؤولين على جميع المستويات وكذا مرتادي أجهزة العدالة على انجاز الإجراءات بسرعة بدلا من انتظار إتمام الإجراءات في مدد طويلة من الزمن.

الفرع الثاني: دقة البيانات:

إن إدخال البيانات بطريقة الكترونية يسمح لجهات الإدخال الأولية بالحصول واسترجاع المعلومات المطلوبة بدقة بدلا من الأخطاء التي تتخلل عملية ملأ الخانات ورقيا وبالتالي احتمالية الوقوع في الخطأ بين الحين والآخر ويمنع التجاوزات أثناء تقديم الخدمة.
فبفضل المعلومات المخزنة في جهاز الكمبيوتر تستطيع الإدارات الحكومية أن تقلص من الأعمال الورقية وتعبئة البيانات كل مرة للحصول على خدمة من الجهة الحكومية كما يمكن للجهة الإدارية الحصول على لوثائق المطلوبة من مصدرها بدون تكليف المواطن مشقة التنقل إلى مراكز إدارية مختلفة للحصول على الوثائق المطلوبة لقضاء حاجته.1

الفرع الثالث: تقليص الإجراءات:

إن عصرنة المرفق العام هي عملية التكيف مع التحولات الراهنة بإدخال وسائل وأساليب حديثة ونمط ثقافة تنظيمية جديدة قائمة على التكنولوجيا وتحويل المعرفة إلى خدمات من أجل إرضاء المواطن من جهة وتحقيق جودة الخدمات من جهة أخرى. ويتجسد ذلك فيما يلي:

- تقليص الضغوط على مستوى الشبابيك وتقليص آجال الانتظار.
- تسهيل معاملات الأفراد وإعادة هيكلة الإجراءات نحو التبسيط للحصول على خدمات أفضل وأسرع.
- تقليل التراكم الورقي بإحلال الوثائق الالكترونية محل الوثائق الورقية.
- تهيئة الجهاز الحكومي للاندماج في النظام العالمي ليواكب مستوى أداء الحكومة مع النظم الحديثة المتبعة في آماكن أخرى.

1 نفس المرجع السابق،ص: 71.

- تحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين في مختلف مجالات الحياة والمساهمة في تجسيد مبادئ العدالة الاجتماعية والمساواة وتقريب الإدارة من المواطن على ارض الواقع.
- المطالبة بالكفاءة في تقديم خدمات جديدة ومتطورة ودفع عجلة التنمية.1

كما نجد أن الأمر 20-04 المتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية في المادة 441 مكرر قد وسع من نطاق اللجوء إلى التقاضي الالكتروني إضافة لما يقتضيه حسن سير العدالة إلى مقتضيات الحفاظ على الأمن أو الصحة العمومية أو أثناء الكوارث الطبيعية أو لدواعي احترام مبدأ الآجال المعقولة.2

المطلب الثالث: مبادئ وصور عصرنة قطاع العدالة:

الفرع الأول : مبادئ عصرنة قطاع العدالة :

إن إرساء تنمية فاعلة للإدارات تعتمد على كفاءة المسيرين في عصرنة المرفق العام وتوجيهه للإدارة المعاصرة واهم ما يشار إليه هو بيان كيفية توافر المبادئ التي تحكم عمل المرفق العام وهي مبادئ محددة.

أولا : مبدأ استمرارية السير الحسن لمرفق العدالة: تستمد فكرة استمرارية المرفق العام من فكرة استمرارية الدولة وهو من المبادئ الأساسية للإدارة حيث وضع المشرع عدة ضمانات لذلك من ذلك ما ورد بالدستور الجزائري 2020 في المادة 27 والتي تنص على "تقوم المرافق العمومية على مبادئ الاستمرارية " أي أن هذه المادة تبرز مكانة المرفق العام وضرورية قيامه على الاستمرارية وفقا لما يقتضيه القانون .

ثانيا : مبدأ المساواة أمام مرفق العدالة : تعد فكرة المساواة أهم المبادئ العالمية لحقوق الإنسان والتي تمارس في إطاره جميع الحقوق والحريات العامة في الدول الديمقراطية والتي تجد

---

1 مرزاق وسيلة، قبايلي يحي، **الإدارة الالكترونية في الجزائر**، مذكرة ماستر حقوق، جامعة برج بوعريريج، 2022—2023،ص: 38.

2 بوعبد الله نوال، **التقاضي الالكتروني كآلية من آليات عصرنة قطاع العدالة**، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر 2021،ص: 101.

أساسها في الدستور الجزائري 2020 في المادة 37 التي تنص أن "كل المواطنين سواسية ولهم الحق في حماية متساوية ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي أو أي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي " وكما جاء في نص المادة 27 فقرة 1 من الدستور الجزائري 2020 التي تنص على "تضمن المرافق العمومية لكل مرتفق التساوي في الحصول على الخدمات وبدون تمييز " بالتالي فان إقرار مبدأ المساواة لا يعني بالضرورة تجريد الإدارة من حقها في وضع ضوابط قانونية تراها ضرورية والتي يقدمها المرفق العام بما يضمن التجسيد الواقعي لفكرة المصلحة العامة .1

ثالثا : مبدأ قابلية التغير والتكيف إن السلطة أو الهيئة أو الشخص المنوط به إدارة وتنظيم المرفق العام له صلاحية إدخال التغييرات وتطوير المرفق باستمرار سواء من حيث أسلوب إدارته أو طبيعة نشاطه وذلك بما يتلاءم ومتطلبات المجتمع المغيرة باستمرار .. ولعل الشيء الأكثر من ذلك انه يكون لزاما على أي مرفق مهما كانت طبيعته لكي يستطيع تقديم خدماته على الوجه الأمثل أن يواكب التطورات والمستجدات الحديثة في المجتمع ومنها استخدام تقنيات حديثة توسع نطاق الخدمة وتتماشى مع ازدياد حاجيات المواطنين فالإدارة الالكترونية هي التطبيق العملي لمبدأ قابلية المرفق العام للتغير والتكيف في وقتنا الحالي .2

الفرع الثاني : صور عصرنة مرفق العدالة :

لقد انعكست عصرنة قطاع العدالة على تحسين الخدمات القضائية خاصة ما تعلق منها بتقريب العدالة من المواطن وبعد جملة من التنظيمات التي جاءت بعد المرسوم 04-333 (ج ر 67) المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل والقانون 09-04 المؤرخ في 2009/04/05 المتضمن القواعد لخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها (ج ر 47) كرس فيها المشرع أساسا قانونيا لتحقيق عصرنة خدمات العدالة من خلال استغلال التكنولوجيات الحديثة لتحسين الخدمات العمومية ألا وهو القانون 15-03 الذي يهدف لوضع منظومة معلوماتية مركزية خاصة بوزارة العدل وإرسال الوثائق والمحررات القضائية بطريقة الكترونية إضافة إلى استخدام المحادثة المرئية عن بعد في

1 المرسوم الرئاسي 20-442 في 2020/12/30 يتعلق بإصدار التعديل الدستوري نوفمبر 2020.

2 عشاش حمزة و خضري حمزة ، **الإدارة الالكترونية ودورها في عصرنة قطاع العدالة بالجزائر** ، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 5 ، العدد 01 ، جامعة المسيلة – الجزائر ، سنة 2020 ، ص : 273.

الإجراءات القضائية تجسيدا للتقاضي الالكتروني الذي يعد آلية فعالة في الرفع من مستوى المنظومة القضائية .1

كما وردت تقنية التقاضي الالكتروني في قانون الإجراءات الجزائية الأمر رقم 15-02 المعدل والمتمم في الفصل السادس من الباب الثاني من الكتاب الأول تحت عنوان " في مباشرة الدعوى العمومية وإجراءات التحقيق" فقد نصت المادة 65 مكرر 27 منه على " **يجوز لجهة الحكم تلقائيا أو بطلب من الأطراف سماع الشاهد مخفي الهوية عن طريق وضع وسائل تقنية تسمح بكتمان هويته بما في ذلك السماع عن طريق المحادثة المرئية عن بعد واستعمال الأساليب التي لا تسمح بمعرفة الشخص وصوته"**

استنادا لهذه النصوص نلاحظ أن المشرع الجزائري احدث نقلة نوعية من خلال تبنيه لفكرة التقاضي الالكتروني في المنظومة القانونية مع الإشارة أن تطبيق هذه التقنية في المحاكمة غير ملزم وهو ما يظهر من خلال نص المادة 65 مكرر 27 المذكورة والمادة 15 من القانون 15-03 إذ لا يمكن إجراء المحاكمة عن بعد إلا بعد موافقة النيابة العامة والمتهم.2

وقد نظم المشرع الجزائري أحكام التقاضي الالكتروني من خلال القانون 15-03 وبالتحديد في الفصل الرابع منه تحت عنوان المحادثة المرئية عن بعد حيث أن استخدام هذه التقنية في ظل هذا القانون يوفر ضمانة إجرائية تتعلق بحسن سير العدالة ويعتبر المتهم الذي تتم محاكمته في الجلسة حاضرا الكترونيا بعد موافقة النيابة العامة والمتهم على ذلك طبقا لأحكام القانون 15-03 ويطبق على المتهم الحاضر الكترونيا الأحكام المتعلقة بالحكم الحضوري .وعلى اثر ذلك تم تشريع الأمر 20-04 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية الذي ادخل العديد من التعديلات على هذه التقنية ، وقد نصت المادة 9 من القانون 15-03 على طريق ثاني لإرسال الوثائق والمحررات القضائية ألا وهو الطريق الالكتروني تليها المادة 10 التي نصت على شروط إتباع الطريق الالكتروني لإرسال الوثائق والتي تتمثل في :

---

1 القانون 09-04 المؤرخ في 2009/04/05 المتضمن القواعد لخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها (ج ر 47) .

2 بلباقي بومدين ، **قانون عصرنة العدالة وأثره في تحقيق المبادئ الأساسية في التقاضي** ، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ، المجلد 6 ، العدد 4 ، جامعة الجلفة الجزائر ، ديسمبر 2021 ، ص : 1266 .

التعرف الموثوق على أطراف التراسل الالكتروني – سلامة الوثائق المرسلة – الأمن وسرية التراسل – حفظ المعطيات بما يسمح بتحديد تاريخ الإرسال والاستلام من طرف المرسل إليه كما نصت ذات المادة على القوة الثبوتية للوثائق الالكترونية والتي تحظى بنفس قوة المحرر الورقي وقد نصت المواد 11-12-13 على الإجراءات والمصاريف المتعلقة بإرسال الوثائق بالطريق الالكتروني.1

ومن صور العصرنة التي تم استخدامها نجد:

أولا : رقمنة الخدمات القضائية للمواطن : نجد انه من ضمن هذه الخدمات التي وفرتها منظومة العدالة في سبيل تقريب العدالة من المواطن ما يلي :2

. استخدام تقنية التوقيع والتصديق الالكترونيين : التي حددها القانون 15-04 المؤرخ في 2015/02/01 المتضمن لقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين (ج ر 06) الذي عرف التوقيع الالكتروني في نص المادة 02 بأنه "بيانات في شكل الكتروني مرفقة أو مرتبطة ببيانات الكترونية أخرى تستعمل كوسيلة توثيق" بينما نص على متطلبات التصديق الالكتروني في المادة 15 منه ويمكن تعريف التصديق الالكتروني على انه "وسيلة فنية آمنة للتحقق من صحة التوقيع أو المحرر ويتم التحقق من صحة التوقيع الالكتروني عن طريق شهادة التصديق".3

و للتوقيع الالكتروني شروط تم ذكرها في نص المادة 04 و 5 و 6 و 8 و 9 من القانون 15-03 التي تتمثل أن تكون هوية الموقع أكيدة و أن تكون سلامة العقد الأصلي مضمونة ويتم إثبات العلاقة بين معطيات التحقق من التوقيع الالكتروني وصاحب التوقيع عن طريق شهادة الكترونية موصوفة تصدرها وزارة العدل وتتحمل وزارة العدل المسؤولية تجاه الأشخاص الذين صادقت على توقيعهم .4

1الطاهر باكر ، **التقاضي الالكتروني بين الضرورة المعاصرة وواقع النصوص القانونية** ، مجلة أبحاث قانونية وسياسية ، المجلد 8 ، العدد 2 ، جامعة خميس مليانة- الجزائر ، جوان 2023 ، ص : 296 و 297.

2 لكحل نورة ، **الخدمات الالكترونية لقطاع العدالة –الجزائر نموذجا** – ، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية ، المجلد 3 ، العدد 3 ، جامعة تيبازة (الجزائر) سبتمبر 2023، ص: 80 إلى 85

3 القانون 15-04 المؤرخ في 2015/02/01 المتضمن لقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين .

4 القانون رقم 15-03 مؤرخ في أول فبراير 2015 يتعلق بعصرنة العدالة .

وان ثبوت حجية المحررات والوثائق الالكترونية يكون بالرجوع إلى نص المادة 05 من القانون 15-03 التي بمقتضاها افترض المشرع حجية المحررات الوثائق الالكترونية متى أرسلت موقعة الكترونيا وكانت هوية الموقع أكيدة وثبت سلامة مضمونها وكانت خاضعة لتصديق الكتروني وفي هذه الحالة تثبت لها الحجية إلى غاية إثبات العكس.1

وينص القانون 15-04 على وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل باستخدام نظام معلوماتي موحد ومؤمن بالقطاع للوصول إلى انسجام وتوافق المعطيات لتسهيل استغلالها وتفادي تكرار البيانات والقيام بإرسال الوثائق والمحررات القضائية بطريقة الكترونية واستخدام تقنية المحادثة عن بعد في الإجراءات القضائية أو في تنظيم المحاكمات على الصعيد الوطني والدولي وسماع الشهود والأطراف والخبراء عن بعد .

ـ تعزيز خدمات الانترنت لمرفق العدالة : لتمكين للمواطن من استخراج صحيفة السوابق القضائية والوثائق الأخرى آنيا واليا وتتبع مآل القضايا المطروحة مع إمكانية الحصول على شهادة الجنسية لطالبها والاستفادة من التصحيح الالكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية واستخراج الأحكام والقرارات من قبل مرتادي مرفق القضاء عبر أرضية مخصصة تدعى الأرضية الرقمية للتبادل الالكتروني للمذكرات والعرائض عبر الانترنت وذلك بهدف الارتقاء باليات التقاضي الالكتروني ، كما أطلقت أرضية النيابة الالكترونية في إطار مواصلة تحسين نوعية الخدمة المقدمة للمواطنين وأفراد الجالية الجزائرية بالخارج لتقديم الشكاوى والعرائض عن بعد تباع خطوات معينة ، كما تم إطلاق خدمات الشباك الالكتروني الوطني بتاريخ 2022/11/08 الذي يتيح للمتقاضين الاطلاع على قضاياهم والحصول على نسخ من الأحكام والقرارات الصادرة عن المحاكم والمجالس القضائية من أي مكان .

ثانيا : عصرنة أنظمة تسيير إدارة مرفق العدالة :

جسدت الإدارة الالكترونية آلية عصرية لتطوير التسيير الإداري من خلال نظامين :

ـ النظام الآلي لتسيير الموارد البشرية والملفات القضائية : وضع هذا النظام للتحكم في تسيير المورد البشري والجدول التحليلي لمعرفة الاحتياجات من الموارد البشرية من مختلف أنواعها على المستوى البعيد والقريب إضافة إلى مختلف الهياكل العقابية وتدعيم النظام الآلي

1 يحياوي طارق، خمقاني كريمة ، مرجع سابق ، ص: 425 إلى 427

بنظام الكتروني لتسيير ملفات مساعدي القضاء بمختلف أصنافهم من خبراء وموثقين ومحامين ومحافظي بيع ووسطاء يتبعون دوائر الاختصاص إضافة للجدول التحليل الذي به يتم جمع الإحصائيات المتعلقة بالقطاع للوصول إلى حصيلة شاملة تساهم في رسم الإستراتيجية المستقبلية ، كما يسمح هذا النظام بتتبع الملف القضائي آليا منذ تسجيل القضية إلى غاية نهاية الإجراءات المتعلقة بالملف ويمكن الاطلاع على القضية من خلال الشباك الالكتروني للحصول على المعلومات الخاصة بالقضية .

النظام الآلي لتسيير الأرشيف القضائي : تفرض التكنولوجيا الحديثة حفظ وتسيير الوثائق القضائية والإدارية أين يتم تصنيفها وترتيبها وفهرستها في عمادة الكترونية لتوفير الحماية اللازمة من الضياع والتلف وبفعل هذا النظام أمكن الأمر استخدام التسيير الالكتروني للوثائق من وثائق ورقية إلى وثائق الكترونية إذ يتم تخزينها بقاعدة المعطيات المركزية بصفة آنية . 1

1 لكحل نورة ، مرجع سابق ، ص : 85 إلى 87 .

ملخص الفصل الأول :

نجد أن مصطلح العصرنة قد ظهر مع مختلف التطورات التكنولوجية الحديثة وكذا مساعي الحكومة لتحقيق أرقى الخدمات للمواطنين باستعمال وسائل الاتصال والإعلام الحديثة اعتمادا على مناهج عالمية محددة ومضبوطة .

وبهذا الفصل نكون قد تناولنا في هذا الفصل ضبط المصطلحات والمفاهيم اللازمة لإدراك محتوى الدراسة وفهم فحوى التحول من المرفق التقليدي إلى المرفق الحديث التي يستخدم الإدارة الالكترونية كما سبق وعرفنا القانون 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة ثم أهدافه وأنهيناه بمفاهيم في عصرنة قطاع العدالة من ذالك عصرنة العدالة ، العصرنة الإدارية ، الإدارة الالكترونية ، العصرنة الإدارية ، الرقمنة ثم أهداف العصرنة وصولا إلى مبادئ وصور عصرنة قطاع العدالة .

نستنتج مما سبق أن القانون 15-03 قد جاء لإعطاء انطلاقة جديدة لمفهوم عصرنة العدالة باستحداثه لطرق وأساليب جديدة لم تكن موجودة تصب في تنمية قطاع العدالة وتوفير الخدمات وتسهيل وتبسيط الإجراءات القضائية حيث أن عصرنة العدالة هو مفهوم يقصد به الانتقال من الاعتماد على الوثائق الورقية إلى الاعتماد على التكنولوجيا (طرق كلاسيكية إلى طرق حديثة) باستخدام آلات ومعدات تكنولوجية تقنية وفنية وموارد بشرية لاستثمار الوقت والجهد وبالتالي فهذه العملية الانتقالية تعتمد على وجود شبكة تربط بين الجهات القضائية وتضمن نقل المحادثات والبيانات فهذه المنظومة توفر بالدرجة الأولى خدماتها العامة للمجتمع أجمع.

الفصل الثاني: آليات عصرنة قطاع العدالة ومخرجاتها وفقا للقانون 15-03

الفصل الثاني: آليات عصرنة قطاع العدالة و مخرجاتها وفقا للقانون 15-03.

تمهيد الفصل الثاني :

يعد مرفق لعدالة من أهم المرافق التي تسعى لحماية الحقوق والحريات الأساسية للأفراد المنصوص عنها دستوريا كما يعتبر مرفقا عاما له اتصال مباشر ويومي بالمواطن الذي يسعى للحصول على أرقى الخدمات الإدارية والقضائية وبأسرع وقت ، ونظرا لهذه الأهمية سعت الدولة إلى تطوير هذا القطاع بالاعتماد على تكنولوجيا المعلومات والاتصال .

وفي هذه الفصل سنحاول التطرق إلى آليات عصرنة قطاع العدالة وفقا للقانون 15-03 واهم مخرجات عصرنة قطاع العدالة وفقا للقانون 15-03 والتي عرفها مرفق العدالة من خلال الاعتماد على المعاملات الالكترونية في الخدمات المقدمة تقريبا للقضاء من المواطن .

المبحث الأول : آليات عصرنة قطاع العدالة وفقا للقانون 15-03 :

سنتناول في هذا المبحث ثلاث مطالب في المطلب الأول نتناول الآليات التشريعية والقانونية لرقمنة قطاع العدالة وفق القانون 15-03 التي تمثلت في القوانين التي جاء تدعيما للقانون 03/15 أما في المطلب الثاني نتناول الآليات التنظيمية والتقنية لعصرنة قطاع العجالة في الجزائر نتناول فيه التنظيمات التي تتكفل بعصرنة هذا القطاع وفي المطلب الثالث نتناول آليات التقاضي الالكتروني في الجزائر والأنظمة القضائية الأخرى .

المطلب الأول: الآليات التشريعية والقانونية لرقمنة قطاع العدالة وفق القانون 15-03.

إن التطورات التي عرفتها الجزائر في مختلف المجالات على المستويين الداخلي والخارجي زادت من أهمية دور العدالة في المجتمع، وكذلك تحقيق الأهداف التنموية المسطرة، وهذا ما فرض تعزيز السلطة القضائية بداية من دستور 1963 إلى 1976 بأنها سلطة مستقلة عن باقي السلطات الأخرى، وكرّس هذا الاستقلال في ظل دستور 1989، وتعززت هذه الاستقلالية في دستور 1996 بما تدعمه من آليات مرصودة.

لقد استمرت الجزائر في إصلاح هذا القطاع والذي أخذ أهمية كبيرة وفق برنامج وهيئات كلّفت بذلك، وأهمها اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة من قبل رئيس الجمهورية؛ حيث قدمت خلاصة في شكل تقرير يتضمن جملة من الخطوات التي شرع في تجسيدها [1]، فاتخذت عدة محاور أهمها عصرنة العدالة من خلال استعمال آليات تكنولوجيا المعلومات والاتصال واستخدامها في هذا القطاع، على نحو دائم وجب وجود تكييف للإطار القانوني والتشريعي مع الواقع الجديد الذي تفرضه تكنولوجيا المعلومات الحديثة؛ حيث أصبح من الضروري تعديل الإطار القانوني والحرص على الاعتراف بالملفات الرقمية وجميع مكوناتها وفقا لمنهجية العمل المعتمدة، ما أوضحه الفريق الجزائري المختص في جلسة عمل، وعلى سبيل المثال إنشاء

[1] الطيب بلعيز، **إصلاح العدالة في الجزائر الإنجاز والتحدي**، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2008، ص25.

قاعدة البيانات الوطنية المتعلقة بسجلات السوابق العدلية، وتعديل قانون الإجراءات المدنية والإدارية لمراعاة تنفيذ الإجراءات ذات الصلة بالطرق الالكترونية[1].

ولم يقف الأمر هنا بل تعدى ذلك بإصدار مراسيم تنفيذية مختلفة مثل المرسوم التنفيذي 410/02 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، ثم يلي بعده المرسوم 333/04 المتضمن نفس الإطار؛ حيث نصت هذه المراسيم على إنشاء مديريات ولجان مختصة في مجال ترقية وعصرنة هذا القطاع وذلك خلال القوانين الساعية له [2]، كما صاحب ذلك صدور العديد من القوانين المختلفة في الجانب الالكتروني مثل قانون 09/ 04 الصادر في 05 أوت 2009 الذي يحتوي على القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بالإعلام والاتصال ومكافحتها[3].

وعلى الرغم من كل ما سبق ذكره من سعي لتطبيق مشروع الجزائر الالكترونية سنة 2013، لم يظهر أي نص لمشروع قانوني يمثل الإطار الذي يخدم مجال عصرنة العدالة إلى غاية 2014؛ وذلك في الجلسة الثامنة والعشرين للمجلس الشعبي الوطني الذي عقد في 28-12-2014، والتي تم فيها مناقشة مشروع يتعلق بعصرنة قطاع العدالة؛ حيث ثار نقاش حول هذا القانون بشأن المواد 09- 10- 12- 15 أين كانت مركزة على الجانب الشكلي المتعلق بالصيانة اللغوية، وأثمرت المناقشة بالمصادقة على عصرنة العدالة بكاملها ليصدر بموجب القانون 15-03، ويعتبر هذا القانون الإطار العام والمرجع التشريعي الأساسي لعصرنة العدالة في الجزائر[4].

---

[1] سعودي حليمة، **عصرنة المرفق العام من خلال استراتيجية الإدارة الالكترونية في الجزائر ما بين 2008-2018 دراسة حالة بلدية بومرداس** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص إدارة محلية، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، بودواو، 2019، ص47.

[2] المرسوم التنفيذي رقم333/04 المؤرخ في 24 أكتوبر 2004 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية بوزارة العدل، ج ر، ع 64، المؤرخة في 24-10-2004.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 09/ 04.

[4] ج ر 144 لمناقشة المجلس الشعبي الوطني، الصادرة في 18 يناير 2015.

وبهذا يعد القانون 15-03 بمثابة سند قانوني سمح باستعمال الإعلام والاتصال في مجال تكنولوجيا القضاء؛ بحيث يهدف إلى إرساء منظومة معلوماتية تجيز لنا تقديم خدمات ومعالجة معطيات إلكترونية في وقت وجيز، وقد صاحب صدور القانون السابق المتعلق بالعصرنة صدور قانون 15-04 الصادر في 01 فبراير 2015 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكتروني، والذي وضح الغموض الذي يكتنف كيفية صدور المحررات والوثائق الالكترونية الصادرة عن الأجهزة التابعة لقطاع العدالة وكيفية معرفة مصدرها وجميع الأحكام الخاصة بالتصديق والتوقيع الالكتروني، خاصة وأن القانون 15-03 نص على التصديق الالكتروني في المواد من 04 إلى 08 منه[1].

وتجدر الإشارة إلى تسمية القانون أو المرجع الذي أطلقناه على القانون 15-03 لم يكن عبثا كون أن مجموع القوانين المتعلقة بالعدالة والصادرة بعد هذا القانون أدرجته في مقتضياتها لتكون أحكامه فيها متماشية ومتعلقة بما جاء به القانون سابق الذكر: من بين هذه القوانين:

- القانون 17-03 المؤرخ في 10 يناير 2018 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 70-20 المتعلق بالحالة المدنية؛ أين نصت المادة 02 منه على إمكانية إرسال طلبات بتعويض وتصحيح وإبطال وتعديل وتسجيل عقود الحالة المدنية، وطلبات تصحيح الأوامر والأحكام القضائية الصادرة بشأنها بالطرق الالكترونية[2].
- كذلك الأمر بالنسبة للقانون رقم 07/18 المؤرخ في 10 يونيو 2018 والمتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي والذي جاء تدعيما للقانون 15-03 خاصة في ما يتعلق بمسألة الأمن القانوني الخاص

[1] بوضياف اسمهان، مرجع سابق، ص271.

[2] القانون 03/17 المؤرخ في 10 يناير 2017 يعدل ويتمم الأمر رقم 20/70 المؤرخ في 19 فبراير 1970 والمتعلق بالحالة المدنية، ج ر، ع 02، بتاريخ 11 يناير 2017.

بالمعلومات ليبيد المخاوف ويضبط الإطار العام لحماية الأشخاص من خطر التعدي على معلوماتهم الشخصية[1].

المطلب الثاني: الآليات التنظيمية والتقنية لعصرنة قطاع العجالة في الجزائر.

قامت وزارة العدل باستحداث هيئة تتكفل بعصرنة هذا القطاع وهي المديرية العامة لعصرنة العدالة، تهدف إلى التكفل بإنجاز برامج إصلاحية للوصول إلى عدالة في متناول المواطن بطريقة أكثر سرعة وفعالية، وتمنح للقاضي ومختلف الشركاء جميع الوسائل التقنية لإتمام مهامهم على أحسن وجه، كما تعكس هذه المديرية الإرادة الحقيقية لقيادة برنامج إصلاح وعصرنة هذا القطاع، كما تمكنت من تحقيق جملة من النتائج التي تحسب لصالحها؛ حيث:

- أخذت على عاتقها عصرنة هذا القطاع من حيث تنظيمه وسيره الداخلي، وعلاقته مع المحيط الوطني والدولي، ما نتج عنه اقتراح الأعمال والوسائل الضرورية من أجل ترقية تنظيم العدالة وعصرنتها ومتابعة إنجاز ذلك.
- ضمان ضبط مقاييس الإجراءات والوثائق والمستندات المستعملة في الجهات القضائية وفي الإدارة.
- ضمان ترقية استعمال أداة الإعلام الآلي وتكنولوجيا الإعلام والاتصال[2].

وبناء على ما سبق، نبرز أهم الهياكل التنظيمية للمديرية العامة لعصرنة قطاع العدالة بالجزائر فيما يلي:

- **مديرية الاستشراف والتنظيم:** والتي تتولى إنجاز كل دراسة تتعلق بقطاع العدالة ومناهج العمل وسيرها، كما تكلف بالقيام بتصور المخطط العام لتنظيم الجهاز القضائي مع مراعاة الخصوصية للمركز السكاني والدور الاقتصادي للمناطق حسب المقاييس الدولية، وإجراء التقييم المستمر للمرفق العام والمنهج للعمل القضائي والإداري، وتحليل

[1] القانون 07/18 المؤرخ في 10 يونيو 2018 يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج ر، ع 34، بتاريخ 10 يونيو 2018.

[2] بوضياف اسمهان، مرجع سابق، ص272.

المعطيات المتعلقة بسير الجهات القضائية والمؤسسات العقابية؛ حيث تضم مديريتين فرعيتين هما المديرية العامة للاستشراف، والمديرية العامة للتنظيم[1].

- **مديرية الإعلام الآلي وتكنولوجيا الإعلام والاتصال:** والتي تتولى مهمة ترقية وتنظيم وعصرنة وإدخال تقنية الإعلام والاتصال بالمقاييس الدولية، ووضع شبكات عصرية لتبادل المعلومات بين هياكل القطاع، وتقوم بضمان استعمال المعلوماتية وتكنولوجيا الإعلام والاتصال في جميع المستويات، ومتابعة التطور التكنولوجي وإدخال نظام شبكة الانترنت خاصة بقطاع العدالة وكذلك مجال الهاتف النقال، والسهر على الاستخدام الحسن لهذه الشبكات لمواكبة التطور التكنولوجي[2].
- **إنشاء مراكز ومقررات رقمية تابعة لوزارة العدل:** حيث قامت وزارة العدل بوضع مؤسسات وفقا لمتطلباتها؛ فكانت المراكز والمقررات الرقمية التابعة لها تعمل على مواكبة التطور التكنولوجي.
- **مركز شخصنة الشريحة للإمضاء الالكتروني:** تم وضع هذا المركز حيز الخدمة في 13 سبتمبر 2014، والذي يتوفر على تجهيزات ومعدات عصرية، ويقوم بالمهام الأساسية التالية:
  - تسجيل أعوان وزارة العدل.
  - شخصنة مفاتيح المتدخلين في النظام المعلوماتي.
  - ضمان المراقبة النوعية للبطاقة الالكترونية.
  - التكفل بإرساء المفاتيح المشخصة نحو مختلف الجهات القضائية.
  - تسيير أنظمة مركز الشخصنة وقواعد بياناتها.
  - القيام بعمليات تكوين ومرافقة لفائدة المستعملين.
  - اقتراح حلول تقنية لتلبية حاجيات المتدخلين في الأنظمة.
  - تصور وتطوير صيانة البرمجيات الخاصة بمختلف المهن.

---

[1] رابح الوافي، **أثر استخدام الإدارة الالكترونية على وجود الخدمات في المؤسسات العمومية –قطاع العدالة نموذجا–**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2019، ص188.

[2] المرجع نفسه، ص189.

- وضع حلول تقنية للمحافظة على البيانات قصد ضمان سلامة الأرشيف.
- ضمان تطوير نظام الشريحة الالكترونية وتسييره[1].

- **المركز الوطني للسوابق العدلية:** ويعتبر من أهم الإنجازات، هدفه الأساسي أداء خدمة عمومية هامة من خلال منح بطاقة لصحيفة السوابق العدلية رقم 03 في ظروف تتسم بالسرعة والفعالية، ويسعى لتحقيق عدة أهداف؛ فمن جهة المواطن تسهل عملية طلبه لها من خلال ساعات قليلة ومن أي نقطة كان، ومن الجهات المتعاونة وخاصة المؤسسات المعنية؛ حيث أمكنها الحصول على المعلومات مباشرة من المحكمة، ومن جهة أخرى فهي توفر المعلومات خاصة في بعض القرارات المتعلقة بالمساجين فيما يخص الإفراج المؤقت والحجز تحت النظر الصادرة من طرف أي قاضي تحقيق أو وكيل جمهورية.
- **المصلحة المركزية للبصمة الوراثية:** تحافظ على العينات البيولوجية بموجب القانون 03/16 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية، وتتشكل من أربعة هياكل تساعده على تأطير هذا العمل:
  - رئاسة المصلحة المركزية للبصمة الوراثية.
  - وحدة استقبال البصمات الوراثية.
  - وحدة تسجيل وحفظ البصمات الوراثية.
  - وحدة التنسيق الخارجي[2].
- **مركز النداء لوزارة العدل:** يهدف للقضاء على البيروقراطية وتقريب الخدمة العمومية من المواطن، استحدثت وزارة العدل مركزا للنداء بمركز وطني على مستوى الوزارة، ومراكز على مستوى المجالس القضائية، يستخدم تقنية نقل الصوت عبر بروتوكول الإنترنت، وهذا ما يسمح بتقديم العديد من الخدمات لمختلف الجهات القضائية

---

[1] عبد الحكيم عكا، **مركز شخصنة شريحة الإمضاء الالكتروني** –وضع النظام التقني لشخصنة الشرائح–، محاضرة مدرجة في موقع وزارة العدل، ادد
Www. Mjustice.dzبتاريخ 14-05-2024 ساعة الاطلاع : 11:00

[2] رابح الوافي، مرجع سابق، ص196.

والإدارات العمومية وكذا المواطنين عبر الاتصال بالرقم الأخضر المجاني؛ حيث يتكفل فريق مختص ومؤهل بانشغالات المواطنين واستفساراتهم حول قضاياهم دون الحاجة إلى التنقل؛ إذ يقوم النظام المعلوماتي بصفة آلية عقب كل مكالمة هاتفية بإنشاء بطاقة تحتوي على المعلومات الأساسية المتعلقة بالمكالمة؛ أين يتم تسجيلها وأرشفتها، وبذلك تسمح هذه المعالجة الآلية بإثراء قاعدة المعلومات بصورة مباشرة وتسمح باستغلالها من طرف متخذي القرار على الصعيدين المحلي والوطني[1].

- **المركز الاحتياطي لأنظمة الإعلام الآلي:** إن حماية النظام تعد استراتيجية ملحة، والتي تتم من خلال إنشاء الموقع الاحتياطي لحماية مركز البيانات الأساسي ووضعه حيز الخدمة بتاريخ 03 ماي 2015؛ فبعد سلسلة الإنجازات التي حققتها وزارة العدل من خلال تحصين خدماتها واعتماد التوقيع الالكتروني وتسهيل إجراءات استخراج الوثائق الإدارية، وبعد إقامة شبكة معلومات وقاعدة بيانات مركزية قامت بإنشاء هذا المقر، وهو يهدف إلى تعزيز وتعميق مسار عصرنة الخدمة العمومية لقطاع العدالة بصفة مستقلة، إضافة إلى الاستغناء التدريجي عن المعاملات الورقية في مجال العقود والإجراءات القضائية واستبدالها بالوسائل الالكترونية، وقد تمت هيكلته وتصميمه وفقا للمعايير الدولية للتصدي لمختلف الإشكالات التي قد تتسبب في توقيف الموقع المركزي؛ حيث في حالة حدوث أي عطل يسهر الموقع الاحتياطي على ضمان استمرار سير الشبكة المعلوماتية لوزارة العدل، ويتم تحويل العمليات والمعطيات إليه بصفة آلية؛ فلا يشعر المستخدم بأي انقطاع على مستوى الخدمات[2].

المطلب الثالث: آليات التقاضي الالكتروني في الجزائر والأنظمة القضائية الأخرى :

إن فكرة التقاضي الالكتروني هي نتاج التطور في ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ أي أن استخدام وسائل تقنية الاتصال المرئية والسماعية الالكترونية في مباشرة الدعوى القضائية، وحتى في الفصل في المنازعات القضائية عن بعد، ومايميز التقاضي

[1] بوضياف اسمهان، مرجع سابق، ص273.

[2] بوضياف اسمهان، مرجع سابق، ص273.

الالكتروني اختفاء الوسائل الورقية وظهور الوثائق الالكترونية وتسليم المستندات والعرائض عبر شبكة الاتصال، كما يمكن استخدام الوسائل الالكترونية في تنفيذ إجراءات التقاضي والسرعة في تجاوز الإجراءات، وما يثبت ذلك القواعد التي تحكم استخدام الوسائل الالكترونية في إنشاء رسالة البيانات والسجل الالكتروني أو التوقيع الالكتروني، ويتبلور فيه حقوق طرفي التعاقد؛ فهو المرجع للوقوف على ما اتفق عليه الطرفان، وتحديد التزاماتهما القانونية، أما التوقيع فهو الذي يضيف حجمية على هذا المستند[1].

ومن جودة الخدمات المتقدمة لجمهور المتقاضين يحقق التقاضي مميزات عديدة منها:

- التقليل من مشاكل ازدحام الجمهور في المحاكم.
- رفع جودة الخدمة المقدمة للجمهور المتقاضي، وتخفيف مساحة أماكن تخزين الملفات في المحاكم.
- رفع فاعلية دور العمل والاطلاع الأفضل للجمهور، وإمكانية ربط معلومات الدعاوي بين المحاكم.

بالرجوع إلى المنظومة التشريعية الداخلية للجزائر نجد جملة من القوانين التي تطرقت إلى فكرة عصرنة المرافق العمومية وخاصة المرافق السيادية للدولة، وذلك باستعمال تقنيات تكنولوجيا الإعلام والاتصال الحديثة؛ حيث تم إصدار جملة من القوانين تتضمن:

- القانون 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة.
- القانون 15-02 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية.
- القانون 15-04 المؤرخ في فيفري 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكتروني.
- القانون 16-03 المؤرخ في جوان 2019 المتعلق بالبصمة الوراثية.

[1] طلحة وداد وقدور نبيلة، **عصرنة قطاع العدالة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، سنة 2021-2022، ص23، 24.

أما بالنسبة لتقييم التجربة الجزائرية في مجال التقاضي الالكتروني يمكن القول أن المشرع الجزائري أقر بالتقاضي الالكتروني في إطار تجسيد مشروع الرقمنة لك منذ سنة 2015 وأعطى له الأساس القانوني، وعليه يتبين من خلال هذه التجربة بعض النتائج نوجزها فيما يلي:

- التقاضي الالكتروني وسيلة جديدة من أجل تجسيد مشروع الإدارة الالكترونية القائمة على الرقمنة.
- بصدور قانون الإجراءات الجزائية بإعادة تفعيل نظام المحاكمة في الظروف الصحية الاستثنائية.
- القيام بالتنفيذ الالكتروني من خلال تفعيل دور المحضرين القضائيين باستغلال الوسائل الحديثة للقيام بأعمالهم.

ولقد كانت تجربة الجزائر ناجحة في تطبيق مجال التقاضي الالكتروني وذلك من خلال ما قدمته تزامنا مع جائحة التي ألزمتها وفرضت عليها تطبيق تكنولوجيا الإعلام والاتصال في جميع خدماتها[1].

المبحث الثاني : مخرجات عصرنة قطاع العدالة وفقا للقانون 15-03 :

تماشيا مع مختلف القوانين والمراسيم التي أقرها المشرع الجزائري في مجال عصرنة العدالة فقد تم العمل على انجازها وتطبيقها على أرض الواقع ومن أهم هذه الانجازات :

المطلب الأول : الانجازات المحققة في إطار عصرنة قطاع العدالة :

اعتبر إصلاح قطاع العدالة محورا أساسيا ضمن برنامج السيد رئيس الجمهورية وقد بدا تجسيده بعد تنصيب اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة سنة 1999 التي أنيطت لها مهمة إعداد وتشخيص الوضعية السائدة واقتراح تدابير بشأنها تحقق تطلعات القطاع بما في ذلك إرساء القانون .

[1] طلحة وداد وقدور نبيلة، مرجع سابق، ص25.

وعلى هذا الأساس أدرجت هذه اللجنة مجموعة من الإصلاحات منها عصرنة قطاع العدالة عن طريق إدماج التكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال في المجال القضائي وتجسيدا لهذا المسعى تمكن قطاع العدالة من تحقيق قفزة نوعية اعتمادا على تكنولوجيات الإعلام والاتصال التي ظهرت معالمها من سنة 2003 لتتخذ مسارا ملموسا نحو العالم الرقمي ابتداءا من ديسمبر 2013 بفصل استخدام تقنية التصديق والتوقيع الالكتروني .

الفرع الأول : مظاهر عصرنة العدالة :

بتتبع البرنامج الخاص بعصرنة قطاع العدالة يمكن رصد مجموعة من المخرجات التي تحققت في هذا القطاع نعرضها في التالي :

أولا : الأنظمة التقنية .

01 : إنشاء الشبكة القطاعية لوزارة العدل :[1]

تم انجاز الشبكة القطاعية التي تتشكل من شبكات داخلية على مستوى كل المحاكم والمجالس القضائية والمحكمة العليا وكذا المؤسسات العقابية وربطها ببعض البعض خلال سنة 2004 وهي تعمل بشكل جيد وعلى درجة عالية من التحكم فيها والسرعة في عملية إدخال واسترجاع المعلومة والخدمة معا .

وتعد هذه الشبكة قاعدة لنشر وتسيير التطبيقات المعلوماتية التي أنجزت ومنها برنامج تسيير الملفات القضائية ، وتسيير شريحة المحبوسين، نظام الأوامر بالقبض، ونظام الأرشيف القضائي إذ ترتكز عليها كافة تطبيقات الإعلام الآلي المنجزة والتي يخطط لانجازها حيث حققت الشبكة القطاعية لوزارة العدل جملة من الأهداف أهمها التبادل الفوري والمؤمن للمعطيات عبر مختلف مصالح القطاع التي تسعى لخدمة المواطن وتسهيل حصوله على المعلومات والخدمات في ظرف قياسي والاطلاع على قواعد البيانات المنشأة من طرف قطاع العدالة.

[1] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، **رحلة التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائرية** ، مجلة المعيار ، مجلد 26 ، العدد 7 ، جامعة معسكر الجزائر ، سنة 2022 ، ص : 308 إلى 309

حسب المادة 02 من القانون 15-03 تحدث منظومة معلوماتية مركزية للمعالجة الآلية لمختلف المعطيات المتعلقة بنشاط وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها ولعل أهم هذه الأنظمة.[1]

تهدف هذه الشبكة إلى إنشاء ما يسمى بالجهات القضائية الافتراضية التي توفر الشباك الالكتروني الموحد تمت برمجتها في شهر سبتمبر 2004 وشرع العمل بها في نوفمبر 2005 وتم الانتهاء من المشروع سنة 2009 وفي إطار التحسين المستمر لمرفق القضاء وتجسيدا لأحكام القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة تم إعادة هيكلة شبكة الاتصال القطاعية وذلك من خلال الاعتماد وإرساء قواعد معطبات وطنية مركزية مع تعزيز الحماية لهذه القواعد وذلك بهدف تطوير الأنظمة المعلوماتية ولتعميم الاستفادة من خدمات قضائية نوعية عن بعد لفائدة المواطنين والمتقاضين ومختلف الشركاء (محامين موثقين محضرين إدارات عمومية ...) وقد تم إنشاء العديد من قواعد البيانات المركزية:

1. قاعدة بيانات خاصة بشهادة الجنسية وضعت حيز الخدمة في 20-01-2014 .
2. قاعدة بيانات خاصة بصحيفة السوابق القضائية وضعت حيز التنفيذ في 25-02-2015.
3. قاعدة بيانات تسيير ومتابعة مشاريع الهياكل الأساسية وانجازها .
4. إنشاء تطبيقة مركزية للتسيير الآلي لطلبات الحصول على الجنسية عن طريق التجنس.
5. قاعدة بيانات خاصة بالأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث.
6. قاعدة بيانات التسيير الالكتروني للوثائق.
7. قاعدة بيانات التسيير الآلي للتنبيهات ضد اختطاف الأطفال.
8. قاعدة بيانات التصديق عن بعد للوثائق القضائية لاستعمالها في الخارج .
9. قاعدة بيانات تسيير المسار المهني من خلال العمل بالبطاقة المهنية البيومترية.
10. قاعدة بيانات البصمات الوراثية في المجال القضائي .
11. تطبيقة تسيير الجمهور العقابي الخاصة بفئة المحبوسين .
12. النظام البيومتري لتحديد الأشخاص المطبق على مستوى المؤسسات العقابية .
13. وضع قيد الخدمة تقنية السوار الالكتروني في مجال الرقابة الالكترونية.
14. استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات القانونية .

[1] مفيدة مقورة ، مرجع سابق ، ص 72 .

الشكل رقم 01: هيكلة الشبكة الداخلية الخاصة بوزارة العدل.

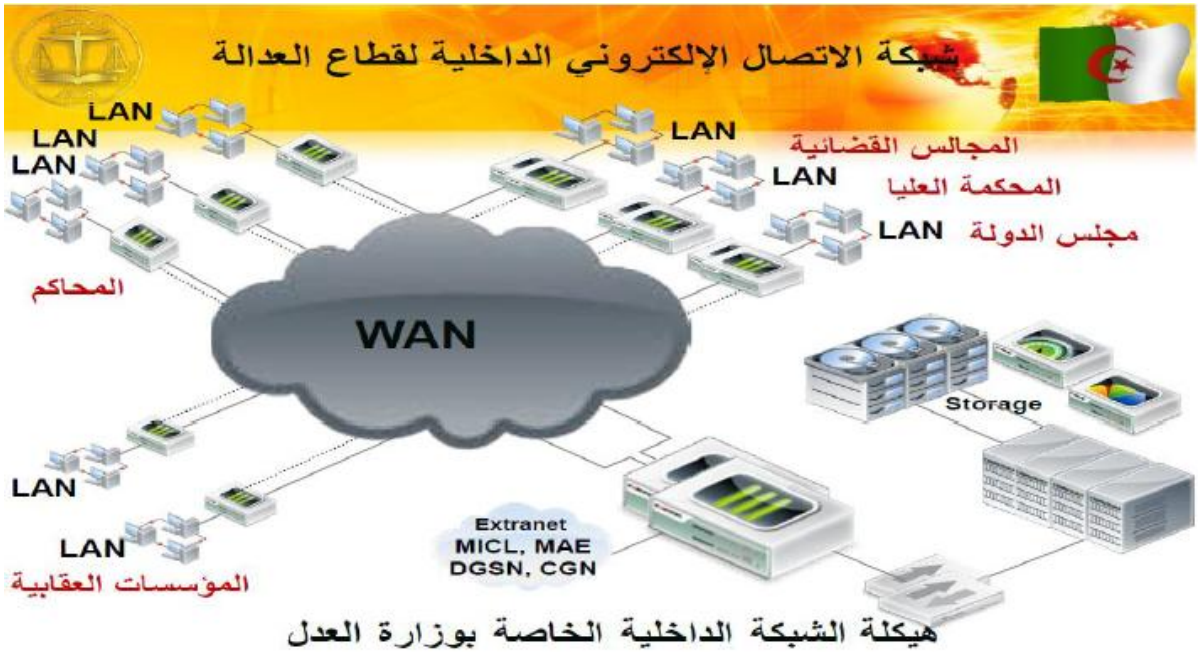

المصدر : مختار قنيش و جيلالي بن عبو ، رحلة التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائرية.

02 : انجاز منصة خدمات الانترنيت: في سنة 2003 تم تزويد قطاع العدالة بمنصة الولوج لشبكة الانترنت ذات نوعية رفيعة من اجل تلبية الأهداف الخاصة بالإدارة والهيئات القضائية وكل المؤسسات المعنية كما تلبي الأهداف الخاصة بالإدارة والهيئات القضائية وكل مؤسسة معنية، وهي الأرضية التي تسمح بإيواء وضمان تسيير ذاتي للاتصالات الالكترونية وتعميم وصول المعلومة لكل موظفي العدالة وتأوي هذه الأرضية :

أ -موقع الواب المركزي المتاح عبر شبكت الانترنت عبر الرابط الالكتروني URL التالي https://www.mjustice.dz

تم إنشاؤه في نوفمبر 2003 وكان يصدر باللغة الفرنسية ويهدف إلى إعلام الموطنين بكل نشاطات وزارة العدل وتنظيم القطاع ومهامه وبرامجه والخدمات التي يقدمها للجمهور وبعد استحداث المديرية العامة لعصرنة العدالة تحول الموقع إلى موقع لتقديم كل الخدمات في مجال العدالة وتطبيق القانون من خلال تخصيص فضاء لكل خدمة أو انجاز أو مستجدات جديدة خاصة بالقطاع وكانت البداية بتزويد المواطنين بمعلومات قانونية حول قضايا تهمهم كالمساعدة القضائية الكفالة رد الاعتبار طلب العفو ... وباستحداث تقنية التصديق الالكتروني

أصبح بإمكان المواطنين الحصول على العديد من الخدمات عن بعد انطلاقا من موقع وزارة العدل .

contact@mjustice.dz يسمح للمواطنين بطرح انشغالاتهم وتساؤلاتهم حول مختلف المواضيع التي تهمهم كقضايا الأسرة الحالة المدنية مصاريف التسجيل شؤون المحبوسين .... ويسمح أيضا باستقبال الاقتراحات والشكاوى و تتكفل خلية (**cellule de traitement des doléances de citoyen**) بالإجابة عن الانشغالات أو توجيهها للهيئة المختصة

infocasier@mjustice.dz يهتم بالإجابة عن أسئلة المواطنين حول خدمة طلب وتلقي صحيفة السوابق القضائية رقم 03 عبر الانترنت .

infonationalite@mjustice.dz يهتم بالإجابة عن أسئلة المواطنين حول خدمة طلب وتلقي شهادة الجنسية عبر الانترنت .

ب - موقع الواب للمجالس القضائية :

قامت وزارة العدل سنة 2005 بإنشاء المواقع الالكترونية تدريجيا للجهات القضائية والمحكمة العليا ومجلس الدولة إضافة إلى الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وكذا مركز البحوث القانونية والقضائية ويوجد حاليا موقع لكل مجلس قضائي تقدم معلومات حول نشاطات هذه المجالس وقد استفادت جميع المجالس والمحاكم وجميع المديريات المركزية والفرعية للوزارة من خدمات البريد الالكتروني وأخذت عناوينها شكل **@mjustice.dz** اسم الجهة القضائية **C_** .

- اقترح حلول تقنية لتلبية حاجيات المتدخلين في الأنظمة ووضع حلول تقنية بغرض الاستجابة لحاجيات المتدخلين في المنظومات وحلول خاصة بالحفظ من اجل ضمان تأمين الأرشيف.

ت - المقر الاحتياطي لأنظمة الإعلام الآلي لوزارة العدل .

إن الأنظمة الآلية المعتمدة في مجال عصرنة العدالة لا يمكنها بلوغ النجاعة المرجوة دون توفير آليات للحماية وضمان السلامة نظرا لطبيعة الخدمة العمومية لمرفق العدالة وحساسية المعطيات القضائية لارتباطها بالمصالح الخاصة بالمواطنين فان حماية النظام من

اجل السير الحسن والمستمر تعد ضرورة استراتيجية ولتحقيقها تم إنشاء موقع احتياطي (BACKUP) لحماية مركز البيانات الأساسي (DATA CENTER) بتاريخ 03-05-2015 بالقليعة ولاية تيبازة يسمح هذا الموقع باستمرارية تدفق مجمل الخدمات التي يقدمها قطاع العدالة بصفة مستقلة تماما عن الموقع المركزي المتواجد بالأبيار وذلك في حالة وقوع حوادث أو كوارث طبيعية أو أعمال كيدية ...، عند الضرورة يقوم الموقع الاحتياطي بإعادة مجمل النظام إلى عمله بصفة فورية وقد تم تصميم هذا الموقع وفقا للمعايير الدولية للتصدي لمختلف الإشكالات التي قد تتسبب في توقيف المركز الرئيسي .[1]

03 : إنشاء بوابة القانون الجزائري:

وهي تعتبر وسيلة عمل لمحترفي القانون تحتوي على معلومات شاملة ودقيقة حول القانون الجزائري وقد تم إنشاؤها في أواخر نوفمبر 2003 تضع تحت تصرف المختصين في القانون كل الوثائق المتعلقة بالتشريع والتنظيم الاجتهاد القضائي والاتفاقيات والمعاهدات الدولية.[2]

من خلال ما تم ذكره نستخلص بأن **الأهداف الأساسية لعصرنة قطاع العدالة تكمن في:**

- تحسين وسائل الاتصال.
- تعزيز تفتح القطاع على العالم الخارجي بصفة عامة والمواطن بصفة خاصة .
- تحسين خدمات مرفق القضاء سواء الموجهة للمجتمع أو المتقاضي .3

[1] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، مرجع سابق ، ص : 308 إلى 310 .

[2] بوضياف اسمهان ، مرجع سابق ، ص: 274 إلى 275 .

[3] بوبكر صبرينة ، حلايسية حفيظة ، **دور الإدارة الالكترونية في تفعيل أداء الخدمة العمومية –قطاع العدالة نموذجا** – ، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية ، العدد 02 ، سوق أهراس الجزائر ، سنة 2019 ، ص: 221 .

ثانيا : الانجازات المحققة تدعيما لعصرنة قطاع العدالة (الأنظمة المعلوماتية) :

هي مجموعة أنظمة آلية للتسيير تم استحداثها من اجل تقديم خدمات الكترونية للموظفين والمتقاضين والمؤسسات على حد سواء تعتمد على ربط جميع المؤسسات القطاعية بشبكة اتصال داخلية وتسييرها عن طريق المعالجة والتخزين في وحدة مركزية على مستوى العاصمة يتمثل هدفها في تحسين أداء الخدمة العمومية التي يقدمها مرفق القضاء وقد جاء النص عليها في الفصل الثاني من القانون 15-03 تشمل منظومة معلوماتية لوزارة العدل ومنظومة التصديق الالكتروني حيث نصت المادة 02 منه **"تحدث منظومة معلوماتية مركزية للمعالجة الآلية تتعلق بنشاط وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها وكذا الجهات القضائية للنظام القضائي العادي والنظام القضائي الإداري ومحكمة التنازع ".** ونصت المادة 03 منه **" تضمن الحماية التقنية للمعطيات المذكورة في ا لمادة 02 أعلاه قراءة وكتابة بواسطة برنامج الكتروني يرخص باستعمال معطيات المنظومة "**

ونجد هذه المنظومة المعلوماتية قد وفرت العديد من الخدمات الالكترونية نذكر منها :

01 -استحداث نظام التسيير والمتابعة الآلية للملف القضائي:

يسمح هذا النظام بذلك من خلال تقديم العديد من الخدمات التي هي في صالح المتقاضين من جهة وفي صالح هيئة الدفاع والقضاة من جهة أخرى ، والغرض منه تقريب الإدارة من المواطن وتخفيف أعباء التنقل وذلك من خلال التسيير الالكتروني لملف أي قضية من بدايتها إلى غاية الفصل فيها حيث يتمكن صاحبها بمجرد التسجيل من الحصول على رقم سري يدخل من خلاله للموقع الالكتروني الخاص بوزارة العدل ليرى مآل قضيته (حفظ ، المداولة ، النظر ، التأجيل) وفي أي مستوى كانت (محكمة، مجلس قضائي ، محكمة عليا).[1]

[1] محمد العيداني ، يوسف زروق ، مرجع سابق ، ص : 509 .

شكل رقم: 02 : بوابة تتبع مآل القضايا والاطلاع على منطوق الحكم عبر الانترنت .

المصدر : موقع واب وزارة العدل .

02 نظام الرسائل النصية SMS :

هو نظام يمكن من استدعاء المواطنين والمتقاضين برسائل نصية يتم إرسالها إلى رقم الهاتف النقال من اجل استكمال الإجراءات القضائية أو إحضار بعض الوثائق قصد استكمال الملفات أو إجراء تحقيق أو الحضور للمحاكمة.

كما أسهمت هذه المنصة بالتفاعل بين قضاة النيابة والتحقيق من خلال التبادل الالكتروني للملفات الجزائية كما أنها توفر بيانات إحصائية محينة ودقيقة حول تطور النشاط القضائية ما يضفي شفافية وموضوعية على العمل القضائي بالإضافة لإمكانية التفتيش عن بعد وبالتالي أصبحت عملية المتابعة والرقابة على أعمال القضاة ووكلاء الجهورية ممكنة ، وقد أسهمت هذه المنصة التفاعلية في تحقيق قفزة نوعية في سرعة التبليغ الدقة والشفافية في الأداء القضائي حيث تقدمت نسبة تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية وتقلصت مدة الفصل في القضايا على مستوى المحاكم والمجالس القضائية .[1]

[1] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، مرجع سابق ، ص : 314 .

03 -استحداث قاعدة معطيات مركزية لصحيفة السوابق القضائية :

هو نظام يمكن المواطن من الحصول على الصحيفة رقم 03 والصحيفة رقم 02 للإدارات العمومية من أي مكان عبر التراب الوطني حيث كانت تمنح سابقا في مكان المولد أو المسكن فقط ويعتبر هذا النظام وليد المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية الذي تم استلامه بتاريخ 2006/02/06 .

ويشكل هذا المشروع مرجعية حقيقية لمفهوم الإصلاح وعصرنة العدالة في نظر المواطنين يكمن هدفه الرئيسي في أداء خدمة عمومية هامة تتمثل في إعداد ومنح البطاقة رقم 03 لصحيفة السوابق العدلية للمواطنين والبطاقة رقم 02 للإدارات في ظروف تتسم بالسرعة والفعالية وهو بذلك يرمي إلى تحقيق عدة أهداف في آن واحد:

- اتجاه المواطنين : حيث يسهل عليه عملية الطلب ويمكنه من سحب صحيفة السوابق العدلية في بضع دقائق وفي أي نقطة من الوطن.
- اتجاه الجهات المتعاونة : خاصة المؤسسات المعنية حيث يمكنها من الحصول على المعلومة مباشرة من المحكمة.
- اتجاه الجهات القضائية نفسها : حيث يساعد على المعالجة السريعة والفعالة لملفات المساجين من طرف قاضي التحقيق أو وكيل الجمهورية خاصة في الأوضاع الحساسة كحالة اتخاذ قرار الإفراج المؤقت والتوقيف للنظر .[1]

وللاستفادة من هذه الخدمات يقوم المواطن بالتقدم لمرة واحدة إلى الجهة القضائية للتأكد من تسجيله ضمن قاعدة المعطيات الوطنية يقوم أمين الضبط بالتأكد من هوية المعني ثم يسلمه وبصفة سرية وصل يحوي اسم المستخدم وكلمة المرور يسمح له هذا الحساب بالولوج إلى الشبكة الداخلية ، وبعد مرور 48 ساعة يتلقى المعنى رسالة نصية قصيرة تتضمن كذلك اسم المستخدم وكلمة المرور جديدتين للسماح له بالانتقال من بوابة الخدمات عبر موقع وزارة العدل الالكتروني إلى الشبكة الداخلية انترانات يختار اللغة والخدمة التي يريدها ويقوم بسحب الوثيقة المطلوبة موقعة الكترونيا ومعفاة من الرسم الجبائي .[2]

---

[1] بوبكر صبرينة ، حلايسية حفيظة ، مرجع سابق ، ص: 222 .

[2] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، مرجع سابق ، ص : 315 .

شكل رقم: 03 : بوابة طلب واستخراج صحيفة السوابق القضائية عبر الانترنت .

المصدر : بوعبد الله رضوان ، مداخلة بعنوان إجراءات التقاضي الالكتروني في إطار عصرنة العدالة ، موقع وزارة العدل .

04 -استحداث قاعدة معطيات مركزية لشهادة الجنسية :

يمكن لأي مواطن جزائري مقيم داخل أو خارج الوطن أن يطلب ويتلقى شهادة الجنسية الجزائرية الخاصة به عبر موقع واب وزارة العدل شرط قيامه ولو لمرة واحدة بالخطوات التالية :

تقربه شخصيا من شباك أي محكمة عبر التراب الوطني مرفوقا بـ:

- بطاقة الهوية .
- رقم الهاتف المحمول
- وثائق الحالة المدنية المطلوبة لاستصدار شهادة الجنسية الجزائرية

استلام أمين الضبط مستندا ورقيا يتضمن اللقب والاسم الشخصيين واسم المستخدم وكلمة المرور ليتلقى بعدها رسالة نصية في ظرف 48 ساعة الموالية بها اسم المستخدم وكلمة المرور بعدها يمكن للمعني الولوج إلى المنصة الرقمية وطباعة شهادة الجنسية موقعة الكترونيا وعليها code barres قابلة للحفظ والطباعة.[1]

[1] بوعبد الله رضوان ، **مداخلة بعنوان إجراءات التقاضي الالكتروني في إطار عصرنة العدالة** ألقيت في اليوم الدراسي حول التقاضي الالكتروني بمجلس قضاء سطيف في 2022/12/10 .

شكل رقم : 04 : بوابة طلب شهادة الجنسية .

المصدر موقع واب وزارة العدل

05 نظام تسيير الأوامر بالقبض والكف عن البحث :

هو نظام آلي تجمع فيه كل الأوامر بالقبض الصادرة عبر التراب الوطني وكذا الإخطارات الخاصة بالكف عن البحث، ويكفي إدخال اسم أي شخص ليعرف إن كان مطلوبا للعدالة أو لا سيما في الموانئ والمطارات والمراكز الحدودية وفي مقرات مؤسسات الأمن والدرك الوطني وغيرها.

06 نظام تسيير أوامر المنع من مغادرة التراب الوطني:

وتوجد على مستوى تطبيقة الملف القضائي نافذة خاصة بأوامر المنع من مغادرة التراب الوطني الهدف منها هو النشر الواسع لأوامر المنع من مغادرة التراب الوطني على مستوى مصالح الضبطية القضائية بمجرد صدورها عن الجهات القضائية.[1]

[1] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، مرجع سابق ، ص : 314

07 -نظام تسيير متابعة المحبوسين:

إضافة إلى نظام التسيير العقابي والذي لا يختلف كثيرا عن نظام تسيير الأوامر بالقبض حيث يعمل هذا النظام على تسيير ملفات الأشخاص المتواجدين على مستوى المؤسسات العقابية ومتابعتهم بطريقة الكترونية حتى بعد خروجهم من السجن يبقى الملف محفوظا الكترونيا في حال عودتهم إلى السجن وحتى إن تم تغيير المؤسسة العقابية لذات السجين يتم العودة لنفس الملف والعمل به.

كما يعتبر نظام متابعة المحبوسين أداة مهمة لرسم وتنفيذ سياسة فعالة في مجال إعادة إدماج نزلاء المؤسسات العقابية فهو يسمح بالتحكم في تسيير ومتابعة وضعيات المساجين وتوزيعهم حسب درجة الخطورة الإجرامية، ويمكن تحديد مسار كل محبوس بداية من أسباب وظروف حبسه وسلوكه أثناء فترة حبسه إلى غاية إطلاق سراحه.

يهدف هذا النظام إلى [1]:

- الحصول على بطاقة خاصة لكل نزيل يمكن الاعتماد عليها في حالة استفادة المحبوس بالإفراج المشروط أو اتخاذ أي إجراء آخر من طرف قاضي تطبيق العقوبات.
- يتكفل بتسيير نشاط النزيل منذ أول يوم يدخل فيه المؤسسة العقابية إلى غاية خروجه منها.
- معالجة سريعة وفعالة لإجراءات العفو أو الإفراج المشروط.

وقد مكن هذا النظام من :

- إعداد برامج فردية لإعادة التربية والإدماج الاجتماعي .
- تقديم بيانات دقيقة وشاملة عن أهم التحولات لمختلف شرائح الوسط العقابي تساعد في اتخاذ قرارات بخصوص انجاز مؤسسات جديدة وتصنيفها حسب خطورة المساجين (آلية الأمن-متوسطة الأمن- عادية)[2]

[1] بوبكر صبرينة ، حلايسية حفيظة ، مرجع سابق ، ص : 223 .

[2] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، مرجع سابق ، ص : 316 .

08 -النظام الآلي لتسيير ملفات مساعدي القضاء :

يتضمن هذا النظام قاعدة معطيات تجمع أهم المعلومات المتعلقة بمساعدي القضاء بمختلف الأصناف من خبراء ومحضرين قضائيين وموثقين ومحامين ومحافظي البيع بالمزايدة ومترجمين حيث يعمل هذا النظام وعلى وجه الخصوص بالتحكم في التعيينات وحركة التنقلات و أماكن ممارسة النشاط بالإضافة إلى التحكم في المتابعات التأديبية والجزائية عند الاقتضاء.

09 -نظام تسيير ومتابعة المسار المهني للقضاة وأمناء الضبط :

يشكل أداة في خدمة تطورية وعصرنة تسيير المسار المهني للقضاة وسائر موظفي العدالة يسمح ب:

- انتقال وظيفة تسيير الموارد البشرية من تسيير كلاسيكي يعتمد على التوثيق إلى تسيير آلي يساهم في التسيير العملي للقضاة على مستوى كافة الجهات.
- يضمن التسيير الحسن للملفات.
- يساعد على اتخاذ القرارات المتعلقة بتسيير المسار المهني للقضاة وباقي موظفي العدالة.

وفي هذا الصدد اعتمدت وزارة العدل حلا يكمن في إنشاء وشخصنة بطاقة مهنية بيومترية مؤمنة تقوم على تكنولوجيا البطاقة الذكية (بطاقة ذات شريحة) لتحصيل المعلومات الشخصية والمهنية لكافة قضاة ومستخدمي قطاع العدالة بواسطة تطبيقة الشخصنة الخاصة التي تسمح بقراءة المعلومات المدرجة بها وتحيينها عن بعد وتمكن الحصول على مختلف الوثائق المتعلقة بالمسار المهني للموظف أو القاضي (شهادة عمل – كشف الراتب ...) ممضاة الكترونيا.

10 -النظام الآلي لتسيير ملف الأرشيف التاريخي:

أتاحت هذه الخدمة لكل مواطن سجن إبان الثورة التحريرية أو ذوي الحقوق الحصول على مستخرج وجوده بالسجن خلال فترة الثورة التحريرية من المديرية الفرعية للوثائق والمحفوظات بوزارة العدل أو أي مجلس قضائي ، وللحصول على هذه الوثيقة يتعين الإدلاء بالمعلومات المطلوبة من لقب واسم ومكان الميلاد والبريد الالكتروني وكذا تحديد الجهة القضائية التي تم فيها استخراج الصحيفة وذلك بملأ الاستمارة الالكترونية ، ليتم سحب المستخرج من الجهة التي

اختير استلامه منها في اجل 48 ساعة من تاريخ ملأ الاستمارة الالكترونية بعد تقديم بطاقة التعريف الوطنية والتوقيع على الاستلام دون دفع مصاريف .[1]

يتكفل هذا النظام بفئة المحبوسين أثناء فترة حرب التحرير ويهدف إلى :

- تقديم خدمة للمساجين القدامى إبان حرب التحرير.
- حفظ هذه الوثائق المهمة من اجل الحفاظ على الذاكرة الوطنية .

11 -نظام رقمنة الأرشيف القضائي :

الذي يهدف إلى تحسين ظروف حفظ وتسييره من خلال الاستعانة بالأدوات الحديثة التي تضمن في نفس الوقت حماية اكبر ضد تلف وضياع الوثائق وجعل عمليات البحث والاسترجاع تتم بسرعة وفعالية أكثر وبذلك ستتمكن مصلحة الأرشيف القضائي من أداء خدمتها العمومية على أحسن وجه اتجاه المواطن الذي سيساعده الأمر في الحصول على وثيقة ما أو استكمال ملف قضائي.[2]

12 -النظام الآلي لتسيير البريد :

بغرض تسهيل العمل الإداري على مستوى مختلف المصالح المركزية التابعة لوزارة العدل تم استحداث تطبيقة خاصة بتسيير البريد (الصادر والوارد أين يتم من خلاله تسجيل أي وثيقة أو مراسلة أو محضر أو طلب .... يرد إلى وزارة العدل أو الجهات القضائية التابعة بإدخال كل المعلومات الموجودة بالمراسلة وتاريخ ورودها وإعطائها رقم تسلسلي وتحيين كل الإجراءات المتخذة فيها مع حفظه واستغلاله والرجوع له عند الحاجة.[3]

13 -النظام الآلي لتحصيل الغرامات والمصاريف القضائية على مستوى الجهات القضائية:

أنشأت وزارة العدل بموجب أحكام المرسوم التنفيذي 17-120 نظاما آليا يرتكز على قاعدة معطيات مركزية لتحصيل الغرامات والمصاريف القضائية تم وضع هذا الأخير تحت تصرف مختلف الجهات القضائية ودخل حيز التنفيذ في 02-10-2017 وقد حقق هذا

---

[1] عبد العزيز فطيمة ، فرحات حميدة كريمة ، **التطبيقات العملية لعصرنة العدالة (الموقع الالكتروني لوزارة العدل نموذجا)** ، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد 10، عدد 03، جامعة الجزائر ، سنة 2021، ص 345.

[2] بوبكر صبرينة ، حلايسية حفيظة ، مرجع سابق ، ص : 223 و 224 .

[3] مرزاقة وسيلة ، قبايلي يحي ، مرجع سابق ، ص: 60.

النظام نتائج جد ايجابية من خلال المساهمة في تمويل الخزينة العمومية فضلا عن تبسيط الإجراءات وتقريب مرفق العدالة من المواطن .[1]

14 -الاعتماد على نظام التسيير الالكتروني للوثائق الإدارية LA GED :

تجسيدا للإدارة الالكترونية والمساهمة في عملية التحري المادي للوثائق شرعت وزارة العدل في عملية رقمنة الوثائق والمحررات الإدارية بواسطة أجهزة المسح الضوئي للاستغلال الأمثل لأرشيف العدالة مع استحداث نظام معلوماتي يتيح عملية التسيير الالكتروني للأرشيف ومختلف الوثائق القضائية والإدارية من شأن هذه الآلية المساهمة الفعالة في تحقيق مسعى ترشيد النفقات الناجمة عن استخدام وحفظ المحررات في شكلها الورقي.

وقد تم تصميم هذا النظام ليتيح عملية رقمنة سجلات الحالة المدنية الممسوكة على مستوى المجالس القضائية (ميلاد-زواج-وفاة) وكذا تسييرها واستغلالها بصفة آلية .

15 -تطبيقة متابعة تسيير انجازات المنشآت القاعدية وتجهيزها :

في إطار تكريس أسلوب التسيير الالكتروني في جال المالية والوسائل تم اعتماد تطبيقة خاصة بمتابعة تسيير انجازات المنشآت القاعدية وتجهيزها موضوعة تحت إشراف المديرية العامة للمالية والوسائل تمكن من المراقبة الآنية لعملية تسيير المشاريع الإستراتيجية الخاصة بقطاع العدالة لاسيما ما تعلق منها باحترام الآجال المحدد للانجاز .[2]

16 -تكريس تقنية البصمة الوراثية في المجال القضائي :

بموجب القانون رقم 16-03 المؤرخ في 19-06-2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص تم إنشاء المصلحة المركزية للبصمات الوراثية التي يديرها قاض تساعده خلية تقنية حسب نص المادة 09 منه وقد أشرفت هذه المصلحة على العمليات التالية :

- إنشاء قاعدة المعطيات المركزية الخاصة بالبصمات الوراثية وتزويدها بجميع العينات البيولوجية المتعلقة بالأشخاص المشتبه بهم والضحايا والمفقودين ...

[1] المرسوم التنفيذي رقم 17-120 المؤرخ في 22-03-2017 المحدد لشروط وكيفيات تحصيل الغرامات والمصاريف القضائية من قبل الجهات القضائية ج ر عدد 19.

[2] مرزاقة وسيلة ، قبايلي يحي ، مرجع سابق ، ص : 63 إلى 63 .

- وضع نظام آلي لتسيير وإدارة قاعدة المعطيات المذكورة وإجراء البحوث عن الروابط بين مختلف العينات والقضايا وكذا إجراء المقاربة عند احتمال وجود علاقة بينها لفائدة الجهات القضائية ومصالح الضبطية القضائية .[1]

17 -النيابة العامة الالكترونية :

بدأت رسميا في 28-07-2020 التي يمكن من خلالها لأي شخص طبيعي أو معنوي كالإدارات والمؤسسات وحتى المواطنين وغير المواطنين وكذا الأفراد المتواجدين في الخارج بتقديم الشكاوى أو العرائض عن بعد حيث أكدت المديرية العامة لعصرنة العدالة التفاعل الكبير من قبل المواطنين مع هذه الأرضية الرقمية الالكترونية ومن بين الأهداف التي ترمي إليها هذه المنصة هو :

- رفع أعباء التنقل عن المواطنين وتسهيل الإجراءات لصاحب الشكوى أو العريضة سواء داخل الوطن أو خارجه .
- مواصلة تطوير وتحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين وأفراد الجالية الجزائرية بالخارج .

حيث أن أي شخص يرغب في تقديم شكوى لدى النيابة العامة وجب أن يتوفر لديه بريد الكتروني ورقم هاتف محمول يمكن من خلاله وصول الرسائل النصية بمجرد ولوجه إلى أرضية النيابة العامة المتاحة في موقع وزارة العدل تظهر له نافذتين الأولى تسجيل شكوى أو عريضة أما الثانية تحدد مآلها فيتم النقر على النافذة الأولى ويقوم بملأ الاستمارة عن بعد مع تحديد نوع الشكوى ومضمونها وتحديد الجهة القضائية التي توجه لها الشكوى وتحميل المرفقات ثم الضغط على زر تسجيل ثم تأكيد التسجيل ليتم تحويل الشكوى إلى النيابة المختصة بصفة آلية من اجل اتخاذ الإجراء المناسب .[2]

---

[1] القانون رقم 16-03 المؤرخ في 19-06-2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص ج ر عدد 37.

[2] نجاة زعزوعة ، ليلى بن قلة ، **النيابة العامة الالكترونية في التشريع الجزائري** ، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ، جامعة تلمسان (الجزائر) ، سنة 2021 ، ص: من 300 إلى 301 .

شكل رقم: 05 : النيابة الالكترونية عبر الانترنت .

المصدر: موقع واب وزارة العدل .

18 نظام شخصنة الشريحة للإمضاء الالكتروني :

في إطار عصرنة العدالة استحدث مركز خاص بهذه التقنية وهو المركز الوطني لشخصنة الشريحة للإمضاء الالكتروني والذي دخل الخدمة بداية من 2014/09/13 ن وقد قام بإصدار وتزويد القضاة والموظفين عبر كامل التراب الوطني بشرائح الكترونية (TOKEN) مخصصة لتخزين الإمضاء الالكتروني الشخصي لكل واحد فيهم والذي يسمح بتوقيع وتسليم كل الوثائق التي يمكن إرسالها عن طريق الوسائط الالكترونية كما يسمح بتبادل الوثائق الكترونيا بين الجهات القضائية وكل الجهات الأخرى ذات العلاقة كما تم في مجال التصديق الالكتروني استحداث سلطة التصديق الالكتروني الخاص بوزارة العدل والتي مهمتها إصدار شهادات التصديق لإعطاء التوقيع الالكتروني فعاليته كاملة من اجل تعزيز قوته الثبوتية وحجته القانونية.[1]

ولتوثيق التوقيع الالكتروني يجب أن تتوافر مجموعة من الشروط وذلك طبقا للمادة 07 من القانون 15-03 :

- أن يرتبط بالموقع دون سواه.
- أن يمكن من تحديد هوية الموقع.

[1] مفيدة مقورة ، مرجع سابق ، ص 72.

- أن يكون مصمما بواسطة آلية مؤمنة خاصة بإنشاء التوقيع الالكتروني .
- أن يكون منشأ بواسطة وسائل تكون تحت التحكم الحصري للموقع.
- أن يكون مرتبطا بالبيانات الخاصة به بحيث يمكن الكشف عن التغييرات اللاحقة بهذه البيانات .

19 نظام المحادثة عن بعد أثناء سير الإجراءات القضائية:

نظام جديد يعتمد على تقنية الصوت والصورة داخل أروقة المحاكم بفضل شبكة الألياف البصرية التي تم بها ربط كل المحاكم والمجالس والمؤسسات العقابية عبر التراب الوطني مما يسمح بالتحادث المرئي عن بعد في مجال التحقيقات القضائية كسماع الأطراف والتحقيق معهم عن بعدن كما يمكن سماع المتهمين في مادة الجنح والمحبوسين في مؤسسات عقابية أخرى تخفيفا لإجراءات تنقلهم إضافة إلى العديد من المزايا الأخرى .

حيث في هذه الحالة لا يبقى المحبوس في انتظار أمر الاستخراج والتحويل الذي تصدره النيابة العامة والذي يتطلب تنفيذه الكثير من الوقت لاسيما إذا كان المحبوس بعيد المسافة من جهة المحاكمة وبالتالي تتم محاكمته في اقرب الآجال وفي هذا ربح للوقت والمال.

وقد حدد القانون 15-03 شروط الاستعمال وجاء ذلك في المادة 14 منه إذا استدعى بعد المسافة أو تطلب ذلك حسن سير العدالة ن يمكن استجواب وسماع الأطراف عن طريق المحادثة المرئية عن بعد ، مع مراعاة احترام الحقوق والقواعد المنصوص عنها في هذا الفصل، كما يجب أن تضمن الوسيلة المستعملة سرية الإرسال وأمانته حيث يتم تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها وترفق بملف الإجراءات .

كما يتم استخدام هذه التقنية في العمليات التكوينية لفائدة القضاة ومستخدمي العدالة من خلال تنظيم الدورات والمحاضرات عن بعد وتعتمد على شبكة داخلية من الألياف البصرية العالية التدفق لتفادي الإنقطاعات المتكررة وتأمين البيانات القضائية . [1]

[1] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، مرجع سابق ، ص : 317 .

20 -استعمال تقنية السوار الالكتروني في مجال الرقابة القضائية :

يعتبر السوار الالكتروني طريقة لتنفيذ العقوبة السالبة للحرية خارج أسوار السجن يعتمد على التزام الشخص بالبقاء في منزله خلال ساعات محددة من طرف القضاء على أن يحمل الشخص المعني سوارا الكترونيا في قدمه وإذا ابتعد عن قدمه يتم إنذار المراقب مباشرة بطريقة الكترونية ، كما يشير إلى ذلك الإجراء الذي يسمح بقضاء المحكوم عليه كل عقوبته أو جزء منها خارج المؤسسة العقابية ، وبمقتضى القانون يعتبر السوار الالكتروني بديلا من بدائل العقوبة السالبة للحرية .[1]

كما يعتبر بديلا للحبس المؤقت وبوضعه يكون بمثابة المراقب له ، وتجدر الإشارة إلى أن هذا السوار يتم الاعتماد عليه في عقوبات محددة ولا يمس هذا الإجراء المساجين المحكوم عليهم في جرائم خطيرة والمحكوم عليهم بالمؤبد.

حيث يوضع سوار الكتروني أسفل كعب المتهم طيلة فترة المراقبة المحددة بأمر قضائي ، هذا الأخير مزود بشريحة اتصال ترسل نقاط التموقع إلى مركز المراقبة الالكترونية لتتبع ومراقبة حركة الشخص وترسل رسالة نصية قصيرة في حالة خروجه من المنطقة المحددة أو محولة إتلافه أو كسره وقد ساهمت هذه التقنية في تعزيز الحريات والحقوق الفردية للأشخاص المتابعين قضائيا .[2]

21 -تمكين المحامين من سحب نسخ من الأحكام والقرارات القضائية الموقعة الكترونيا:

وذلك بإتاحة الإمكانية للمحامين بسحب النسخ العادية من الأحكام والقرارات القضائية الموقعة بطريقة الكترونية عبر الانترنيت إضافة إلى مواصلة رقمنة الملف القضائي في جميع مراحله بما في ذلك التبادل الالكتروني للعرائض خارج الجلسات ، كما تم توفير خدمة تتبع مآل القضايا والاطلاع على منظومة الحكم عبر البوابة الالكترونية لوزارة العدل ن كما تم توفير خدمة فتح العناوين الالكترونية لاستفادة المواطن من الخدمات القضائية عن بعد وإتاحة خدمة المصادقة على صحة الوثائق القضائية الموقعة والمسحوبة الكترونيا.[3]

---

[1] مفيدة مقورة ، مرجع سابق ، ص 74.

[2] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، مرجع سابق ، ص : 317 .

[3] مفيدة مقورة ، مرجع سابق ، ص 74 و 75 .

شكل رقم: 06: بوابة طلب النسخ العادية من الأحكام والقرارات القضائية الموقعة الكترونية عبر الانترنت

المصدر : موقع واب وزارة العدل .

22- خدمة التصحيح الالكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية للجزائريين المولودين والمقيمين بالخارج :

لقد تم توفير هذه الخدمة لتمكين المواطنين من تقديم طلبات التصحيح للوثائق المرفقة بها عبر الانترنيت على مستوى الممثليات الدبلوماسية أو القنصليات بالخارج، وقد قامت وزارة العدل بوضع هذه الخدمة حيز التنفيذ في 2016/06/22 بالتنسيق مع وزارة الشؤون الخارجية لفائدة الجالية الجزائرية المقيمة بالخارج وتهدف إلى تقريب الإدارة من المواطن والتخفيف من أعباء وتكاليف تنقل الجالية الجزائرية إلى داخل الوطن ومعالجة طلبات التصحيح في مدة زمنية قصيرة .

فهذه الخدمة بالإضافة إلى ضمان الدقة وسرية المعلومات فهي خدمة لها أهداف وفوائد كثيرة من خلالها يستطيع المواطن سواء داخل الوطن وخارجه من تصحيح الأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية في وقت قياسي دون التنقل إلى مكان ميلاده مقارنة مع الإجراءات المعمول بها سابقان وهي طريقة توفر المال والجهد الناتج عن التنقل من مكان لآخر خاصة للمغتربين بالخارج.[1]

[1] مفيدة مقورة ، مرجع سابق ، ص 74 و 75 .

شكل رقم: 07 : بوابة التصحيح الالكتروني للاخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية عبر الانترنت

المصدر: بوعبد الله رضوان ، مداخلة بعنوان إجراءات التقاضي الالكتروني في إطار عصرنة العدالة .

23 -الشباك الالكتروني عبر الانترنت :

وهو بوابة الكترونية سخرتها وزارة العدل لخدمة المواطنين والإجابة عن استفساراتهم وتساؤلاتهم وتزويدهم بالمعلومات الضرورية والشائعة التي يطلبونها وتوجيههم للمحاكم والمجالس المختصة التي تناسب مواضيع دعواهم كما تقدم خريطة بكل المحاكم والمؤسسات العقابية في الجزائر وتهتم بنشر الثقافة القانونية. كما أن هناك مواقع الكترونية خاصة بكل مجلس قضائي إضافة إلى موقع خاص بالمحكمة العليا ومجلس الدولة ومحكمة التنازع وموقع خاص بالاجتهادات القضائية إلى غير ذلك .[1]

[1] محمد العيداني ، يوسف زروق ، مرجع سابق ، ص : 511.

شكل رقم: 08 : بوابة الشباك الوطني الالكتروني .

الشباك الوطني الإلكتروني: http://mj-guichet.mjustice.mj

المصدر: موقع واب وزارة العدل .

24 -إدماج تقنية التصديق والتوقيع الالكترونيين في المجال القضائي :

بادرت وزارة العدل إلى تجسيد مشروع إدماج تقنية التصديق والتوقيع الالكترونيين كآلية جديدة في المجال القضائي يهدف المشروع إلى :

- تعزيز وتعميق مسار عصرنة العدالة لتحسين وترقية أداء الخدمة العمومية لمرفق العدالة .
- تعميم استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال في النشاط القضائي .
- تعميم اللجوء إلى الخدمات القضائية عن بعد لفائدة المواطنين والمتقاضين ومساعدي العدالة (محامين-محضرين-موثقين ....)

أولا : التوقيع الالكتروني :

تخفيفا للإجراءات القضائية وعناء تنقل المواطن للحصول على مختلف الوثائق الإدارية والقضائية أدرجت وزارة العدل تقنية لتوقيع الالكتروني للوثائق والمستندات عن بعد عبر شبكة مؤمنة تضمن السرية والحماية للبيانات وفي وقت وجيز وكذا لأداء العمل القضائي بأريحية لمختلف الشركاء في القطاع تنفذ هذه التقنية من خلال منح كل قاضي (قضاة الحكم وقضاة النيابة) وعون الضبط القضائي شريحة الكترونية يخزن فيها توقيعهم الخاص بطريقة مشفرة ومضمونة بواسطة لوحة التوقيع البيومتري للشريحة الالكترونية كما أن المالك الوحيد الذي يحوز على البطاقة كاملة التي تحتوي على المفتاح والشهادة الالكترونية وتوقيعه الخاص وتسمح هذه الشريحة المشخصنة بما يلي :

التوقيع والتسليم الالكتروني للوثائق والعقود القضائية والتي يتم قبولها كوسيلة إثبات لها نفس الحجية القانونية للإثبات بالكتابة على الورق بمجرد التعرف على هوية الشخص المصدر للتوقيع .[1]

- التأكد من صدور الوثيقة من الشخص المعرف.
- ضمان تطابق وانسجام المعطيات المرسلة والمستقبلة (المتحصل عليها) .
- مصداقية الدليل الخاص بإثبات صدور المعطيات من المرسل .
- الحماية من كل محاولات القرصنة .

كما تسمح بتبادل الوثائق إلكترونيا بين :

- الجهات القضائية عبر البريد الالكتروني لتبادل مختلف الوثائق الممضاة الكترونيا .
- الجهات القضائية ومصالح الضبطية : محاضر التحري تنفيذ تعليمات النيابة متابعة نشر وتنفيذ الأوامر بالقبض والكف عن البحث.

ثانيا : التصديق الالكتروني :

لاستخدام التوقيع الالكتروني بطريقة آمنة وموثوقة يتدخل طرف ثالث وهو سلطة المصادقة لإعطاء التوقيع الالكتروني فعاليته الكاملة فالتوقيع الالكتروني الذي لا يستند إلى شهادة من سلطة معتمدة للمصادقة على صحته تنعدم قوته الثبوتية وحجيته القانونية كما تحدد هذه السلطة أصحاب المفاتيح عن طريق إصدار شهادات الكترونية للمصادقة على صحة

[1] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، مرجع سابق ، ص : 318 .

التوقيع الالكتروني وتعرف صاحب التوقيع وتمنع التلاعب به كما تقع على عاتق صاحب الشهادة مسؤولية اتخاذ كل التدابير اللازمة لضمان سرية مفتاحه السري الخاص بالتوقيع الالكتروني والحفاظ عليه .

تجدر الإشارة إلى انه ولأول مرة على المستوى الوطني قامت وزارة العدل بتسجيل البرامج المستحدثة والمستعملة في الإمضاء الالكتروني على مستوى المكتب الوطني لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة (ONDA) كما قامت بلصق الشعار الرسمي لوزارة العدل على رقاقة الإمضاء الالكتروني على مستوى المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية (INAPI) وهذا لضمان الحماية القانونية للبرامج ومنع أي استخدام غير شرعي على الصعيدين الوطني والدولي.

وقد وضعت وزارة العدل تحت تصرف كافة الإدارات والمؤسسات العمومية واجهة وتطبيقة للمصادقة على صحة الوثائق القضائية الممضاة الكترونيا وذلك قصد التأكد عند الضرورة من مدى صحة المعلومات الواردة في الوثيقة الممضاة الكترونيا .[1]

التوقيع الإلكتروني وحجيته في الإثبات :

يعبر التوقيع الإلكتروني عموما عن قبول الموقع لمشتملات الوثيقة المرفق بها، والواقع أن حجيّة هذا التوقيع في مواجهة الأفراد و/أو الإدارة ترتبط بالأساس بالفئة التي ينتمي إليها وتقسم فئات التوقيع الإلكتروني عادة بحسب موثوقيتها والتي تتأتى من آليات التوقيع المعتمدة ووجود جهات تصديق مشرفة على ذلك من عدمه والعديد من المسائل التقنية الأخرى وفي ما يأتي شرح لهذه المسائل :

ـ اعتراف المشرع بالتوقيع الإلكتروني: اعترف المشرع الجزائري بالتوقيع الإلكتروني بموجب القانون رقم 15-04 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، فعرف التوقيع الإلكتروني بأنه" **بيانات في شكل الكتروني مرفقة أو مرتبطة منطقيا ببيانات الكترونية أخرى تستعمل كوسيلة توثيق** ".

وهو اقتباس حرفي لما ذهبت لائحة **eIDAS** (خدمات التعريف والمصادقة والثقة الإلكترونية) رقم 2014/910 ، الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي بشأن

[1] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، مرجع سابق ، ص : 319 .

خدمات التعريف الإلكتروني والثقة للمعاملات الإلكترونية في السوق الداخلية الأوروبية وتحديدا نص المادة الثالثة منها حين عرفت التوقيع الإلكتروني البسيط يعني " **البيانات المتاحة في شكل إلكتروني والتي تم إرفاقها أو ربطها منطقيا ببيانات أخرى في شكل إلكتروني والتي يستخدمها الموقع للتوثيق**".

غير أن التعريف الذي قدمه المشرع الجزائري لم يربط البيانات الإلكترونية ببيانات الشخص التي تسمح بالكشف عن هويته وتدارك ذلك بموجب نص المادة السادسة الذي قضى بأن " **يستعمل التوقيع الإلكتروني لتوثيق هوية الموقع وإثبات قبوله مضمون الكتابة في الشكل الإلكتروني** "

ـ حجية التوقيع الإلكتروني : بقراءة لأحكام القانون 15-04 نجد أن المشرع الجزائري قسم مجمل أنواع التوقيع الإلكتروني إلى ثلاث فئات: التوقيع الإلكتروني البسيط وهو هو عبارة عن صور أو كتابات توضع على مستند إلكتروني بغرض إبداء الموافقة أو التعبير عن الإرادة وحجيته في الإثبات ضعيفة يلي ذلك في الحجة التوقيع القائم على التشفير والذي يتم إنشاءه و التحقق منه من بالاعتماد على مفاتيح التشفير الواردة في نص المادة الثانية من القانون 15-04 والتوقيع الإلكتروني الموصوف الذي ينشأ على أساس شهادة تصديق إلكتروني موصوفة ويلبي الشروط الواردة في نص المادة السابعة من القانون نفسه.

وبصرف النّظر عن آليات إنشاء هذه الأنواع من التوقيعات ، فإن الواضح أن المشرع الجزائري عند إقراره لحجية فئات التوقيع الإلكتروني ميز هذه الفئات تبعا لمدى خضوعها لمتطلبات التّصديق الإلكتروني وبناءً على ذلك قضت المادة الثامنة من القانون 15-04 باعتبار التوقيع الموصوف وحده من يماثل التوقيع المكتوب في الحجية سواء صدر من شخص طبيعي أو معنوي.

على أنه وباستقراء نص المادة التاسعة من القانون نفسه نجد أنّ المشرع منع تجريد فئات التوقيع الإلكتروني غير الموصوفة (التوقيع البسيط؛ التوقيع المشفر) من فعاليتها ؛ كما أقر بجواز اعتمادها كأدلة إثبات وعدم رفضها بسبب شكلها أو عدم اعتمادها على شهادات التصديق الموصوفة، أو بحكم أنه لم يتم إنشاؤها بواسطة آليات مؤمنة . [1]

[1] كوثر منسل، مرجع سابق، 236 و 237 .

25 -رخصة الاتصال :

تم إنشاء هذه الأرضية في 27-03-2024 تتيح إيداع طلبات الحصول على رخصة الاتصال بالمحبوسين الكترونيا وهذا في إطار توسيع الخدمات الالكترونية في قطاع العدالة ورفع جودة الخدمة العمومية فما على الطالب (الأشخاص المسموح لهم قانونا بالاتصال بالمحبوس) سوى الولوج إلى موقع واب وزارة العدل وإنشاء بريد الكتروني خاص به وذلك بملأ بيانات الهوية والصفة ورقم الهاتف النقال ليحظى برسالة نصية تحمل رمزا سريا بعدها يحصل المعني على حساب يتم الولوج به إلى المنصة للقيام بإدراج البيانات وتحديد صلة القرابة وتحميل نسخ الوثائق التي تثبت صفة المعني أو قرابته للشخص النزيل (على غرار نسخة من بطاقة المحاماة ورسالة التأسيس بالنسبة للمحامين، بطاقة التعريف الوطنية وصفحة من الدفتر العائلي التي تثبت صلة القرابة بالنسبة لذوي المحبوسين) ويسجل المعني بياناته الخاصة بالمحبوس والمؤسسة العقابية المتواجد بها المحبوس وتحديد الجهة القضائية المختصة بمعالجة الطلب، بعدها يتم إعلام المعني عن قبول طلبه وترسل نسخة إلى الطالب عبر المنصة ونسخة إلى المؤسسة العقابية .

26 -أرضية طلبات الحصول على نسخ عقود المحاكم الشرعية :

بموجب هذه الخدمة يمكن لكل مواطن أو ذوي الحقوق استخراج نسخ من عقود المحاكم الشرعية المتعلقة بحالة الأشخاص وتصرفاتهم ضمن علاقاتهم الشخصية من زواج، طلاق، ووصايا وفرائض ...، والتي تم تحريرها خلال الفترة (1920 إلى فبراير 1975) من وزارة العدل أو أي جهة قضائية .

وللحصول على هذه النسخ يتعين الإدلاء بالبيانات الشخصية والبيانات الخاصة بالعقد وتحديد الجهة التي سيتم الاستلام فيها ضمن الاستمارة الالكترونية ويتم سحب نسخة العقد من الجهة التي طلب أمامها في اجل 15 يوما من تاريخ ملأ الاستمارة مع تقديم نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للطالب والتوقيع على الاستلام دون دفع مصاريف.[1]

27 -أرضية الانابات القضائية .

وهي أرضية تمكن قضاة التحقيق من تبادل الانابات القضائية بشكل آمن وسريع .

[1] عبد العزيز فطيمة ، فرحات حميدة كريمة ، مرجع سابق ، ص 346.

شكل رقم 09 : بوابة الانابات القضائية عبر الانترنت .

المصدر : موقع واب وزارة العدل .

28 -تعزيز التعاون القطاعي المشترك عن طريق الإدارة الالكترونية :

بفضل تعميم استخدام تقنية الإمضاء الالكتروني الآلي وضعت وزارة العدل آلية جديدة لصالح القطاعات والإدارات العمومية ومصالح الضبطية من اجل تبادل المراسلات والوثائق وتمكينهم من الاطلاع واستخراج الوثائق القضائية على غرار صحيفة السوابق القضائية رقم 02 أوامر القبض أوامر الكف عن البحث أوامر المنع من مغادرة التراب الوطني ممضاة الكترونيا وضعت هذه الخدمات تحت تصرف كل من :[1]

A. **مصالح رئاسة الجمهورية :** يسمح هذا الربط بوضع واجهة بحث تحت تصرف مصالح الأمن الداخلي لرئاسة الجمهورية لتمكينها من الولوج إلى قاعدة المعطيات المركزية للاطلاع على القسيمتين 02 و 03 لصحيفة السوابق القضائية الممضاة الكترونيا .

B. **وزارة الدفاع الوطني :** (مصالح الأمن العسكري، مديرية القضاء العسكري، قيادة الدرك الوطني، مديرية الموارد البشرية، مصالح المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام) يسمح هذا الربط بوضع واجهة بحث تحت تصرف المحاكم العسكرية بهدف إرسال

[1] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، مرجع سابق ، ص : 320 .

التقارير وتبادل الوثائق وتمكينها من الولوج إلى قاعدة المعطيات المركزية للاطلاع وسحب :

- القسيمتين 02 و 03 لصحيفة السوابق القضائية الممضاة الكترونيا .
- الأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث الصادرة من الجهات القضائية والممضاة الكترونيا.
- أوامر المنع من مغادرة التراب الوطني الموقعة الكترونيا .

كما تم ربط مصالح المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام ببوشاوي بشبكة الاتصال الداخلية لوزارة العدل بهدف إرسال التقارير وتبادل الوثائق .

C. **وزارة الداخلية والجماعات المحلية (المديرية العامة للأمن الوطني – المخبر الوطني للشرطة العلمية–الحالة المدنية):** يسمح هذا الربط بوضع واجهة بحث تحت تصرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية بهدف تمكينها من الولوج إلى قاعدة المعطيات المركزية للاطلاع وسحب القسيمتين 02 و 03 لصحيفة السوابق القضائية الممضاة الكترونيا و أوامر المنع من مغادرة التراب الوطني الموقعة الكترونيا و الأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث الصادرة من الجهات القضائية والممضاة الكترونيا ومستخرجات الحبس الصادرة عن الجهات القضائية والممضاة الكترونيا وإرسال تقارير الخبرة وتبادل الوثائق الكترونيا بين الجهات القضائية ولمصلحة العلمية والتقنية للشرطة هذا الإجراء من شأنه تخفيف الإجراءات وتحقيق السرعة في معالجة القضايا وترشيد النفقات بالتخلي عن الدعائم الالكترونية .

كما تم وضع واجهة ربط تحت تصرف الجهات القضائية يسمح لها بالاطلاع واستخراج عقود الحالة المدنية بصفة آلية .

D. **وزارة التجارة (المركز الوطني للسجل التجاري)** يسمح هذا الربط بوضع واجهة بحث تحت تصرف المركز الوطني للسجل التجاري بهدف تمكينه من الاطلاع على وسحب القسيمتين 02 و 03 لصحيفة السوابق القضائية الممضاة الكترونيا الخاصة بطالبي السجل التجاري .

E. **وزارة التضامن الوطني والأسرة وشؤون المرأة :** يسمح هذا الربط بوضع واجهة بحث تحت تصرف المصالح المختصة على مستوى وزارة التضامن الوطني والأسرة وشؤون

المرأة لتمكينها من الاطلاع وسحب القسيمتين رقم 02 و 03 لصحيفة السوابق القضائية الممضاة الكترونيا.

F. **وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي :** يسمح هذا الربط بوضع واجهة بحث تحت تصرف المصالح المختصة على مستوى وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي لتمكينها من الاطلاع وسحب القسيمتين رقم 02 و 03 لصحيفة السوابق القضائية الممضاة الكترونيا.

G. **وزارة السياحة والصناعات التقليدية :** يسمح هذا الربط بوضع واجهة بحث تحت تصرف المصالح المختصة على مستوى وزارة السياحة والصناعات التقليدية لتمكينها من الاطلاع وسحب القسيمتين رقم 02 و 03 لصحيفة السوابق القضائية الممضاة الكترونيا.

H. **وزارة المالية:** يسمح هذا الربط بوضع واجهة بحث تحت تصرف المصالح المختصة على مستوى وزارة النقل والأشغال العمومية لتمكينها من الاطلاع وسحب القسيمتين رقم 02 و 03 لصحيفة السوابق القضائية الممضاة الكترونيا.

I. **وزارة الفلاحة والصيد البحري (المديرية العامة للغابات)** يسمح هذا الربط بوضع واجهة بحث تحت تصرف المديرية العامة للغابات لتمكينها من الاطلاع وسحب القسيمتين رقم 02 و 03 لصحيفة السوابق القضائية الممضاة الكترونيا.

J. **وزارة النقل والأشغال العمومية :** يسمح هذا الربط بوضع واجهة بحث تحت تصرف المصالح المختصة على مستوى وزارة **النقل والأشغال العمومية** لتمكينها من الاطلاع وسحب القسيمتين رقم 02 و 03 لصحيفة السوابق القضائية الممضاة الكترونيا.

K. **مصالح المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام**

المطلب الثاني : الأنظمة المساعدة على رسم السياسات المستقبلية للقطاع :

تساعد هذه الأنظمة على اتخاذ القرارات سواء فيما يخص إضافة أجهزة جديدة أو تنظيم الموارد البشرية للقطاع وتزويد المواطن والمتقاضي بكل معلومة يحتاجها من الأعوان المساعدين لمرفق العدالة .

الفرع الأول : الجدول التحليلي :

هو نظام تم الشروع في إعداده في ديسمبر 2003 واستلمت الطبعة الأولى منه في فيفري 2004 يسمح بجمع كل الإحصائيات المتعلقة بالقطاع والتي يمكن من خلالها إجراء حصيلة تساهم في رسم الإستراتيجية المستقبلية ويعتبر هذا الجدول بالنسبة للمسيرين وسيلة فعالة لتنظيم القطاع حيث يوفر في آن واحد قراءة حقيقية شاملة عن (الخريطة القضائية الحالية – توزيع الهيئات القضائية– الموارد البشرية والمادية– حجم النشاط ...) ومؤشرات تحليلية للتطور في نفس الوقت وهو بذلك يعد أداة تسمح بتحديد مدى انجاز أهداف السياسة العامة كما يقدم مونوغرافية شاملة تهدف إلى:

- تحديد موقع الجهات القضائية والمؤسسات القضائية.
- تقديم أرقام دالة حول الوسائل والهياكل والموارد البشرية ، المالية وكذا النشاط القضائي.
- تقديم مؤشرات حول نسبة التغطية القضائية .
- تقديم معلومات دقيقة معينة وباستمرار حول الموارد البشرية والنشاط القضائي لكل جهة قضائية أو مؤسسة .

الفرع الثاني : الخريطة القضائية :

هو برنامج انطلق شهر جويلية 2004 يهتم بانجاز إدارة تساعد على اتخاذ قرار إعداد خريطة قضائية جديدة وتسيير تطورها ما يسمح بإضفاء نوع من العقلانية على سياسات إنشاء الجهات القضائية الجديدة وتكوين وتعيين القضاة اعتمادا على التشخيص المقدم من طرف الجدول التحليلي وعند الحاجة إلى المنظومة الاستشارية الدائمة كما يوفر معايير موضوعية لاتخاذ القرار بالاعتماد على التكنولوجيا الحديثة ويمكن تحديد أهداف هذه الخريطة في :

- توزيع الموارد البشرية لاسيما القضاة وأمناء الضبط توزيعا عقلانيا يضمن التسيير الحسن لكافة الجهات القضائية والمؤسسات العقابية .
- التمكين من إعداد مخطط الحركة السنوية للقضاة في آجال قصيرة .
- تصنيف الجهات القضائية حسب معايير ومقاييس معتمدة عالميا .

- تحديد الاحتياجات الجدية من الجهات القضائية والتوزيع الجغرافي حسب معايير ومقاييس علمية يضمن تغطية قضائية عادلة وفعالة .[1]

الفرع الثالث : نظام تسيير الموارد البشرية:

يشكل هذا النظام أداة لتطوير وعصرنة أساليب تسيير المسار المهني للقضاة وسائر موظفي القطاع فهو يسمح بالانتقال بوظيفة تسيير الموارد البشرية [2] من التسيير الكلاسيكي القائم على التوثيق والكتابة إلى مرحلة التسيير الآلي وهو بذا يساهم في:

- حسن تسيير الموارد البشرية بالجهات القضائية .
- التحكم في ملفات القضاة والموظفين .
- المساعدة على اتخاذ القرارات المتعلقة بتسيير المسار المهني للقضاة وموظفي قطاع العدالة .
- إعطاء إحصائيات دقيقة لاستغلالها في تخطيط وتطوير الموارد البشرية للقطاع .

[1] بوبكر صبرينة ، حلايسية حفيظة ، مرجع سابق ، ص : من 224 إلى 225 .

[2] مختار قنيش ، جيلالي بن عبو ، مرجع سابق ، ص : 313 .

ملخص الفصل الثاني :

يعتبر القانون 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة جوهر الجهود التي أطلقتها الجزائر لتحسين المرافق القضائية والخدمات المقدمة فيه وقط قطعت أشواطا هامة في هذا المجال بإرساء منظومة معلوماتية تسمح في تسريع الإجراءات القضائية والإدارية التي كانت فيما سبق تثقل المواطنين وكذا بالاعتماد على استعمال الوثائق والمحررات الالكترونية والاعتماد على تقنية التصديق الالكتروني تعزيزا لثقة المتقاضين والمواطنين في الجهاز القضائي واستحداث نظم جديدة سريعة وآمنة أثناء سير الإجراءات القضائية كالمحادثة عن بعد ونظام المراقبة الالكترونية لزيادة مستوى الأمن والاستقرار ، بهذا يكون القانون المتعلق بعصرنة قطاع العدالة نقطة انطلاق في ترقية وتطوير المرفق القضائي وسعيا لمواكبة التطورات الدولية في هذا المجال .

نستنتج مما سبق أن تنفيذ القانون 15-03 كان له الأثر الكبير على قطاع العدالة في الجزائر باعتماد آليات تشريعية وتنظيمية وحتى تقنية وفنية ولقد حققت نتائج ملموسة في تحسين وتطوير الخدمات المقدمة للمواطنين والمتقاضين وكذا العاملين بالقطاع من خلال استحداث أنظمة الكترونية وأساليب عملية وفنية والتي تعتبر عاملا هاما في ترقية المجتمع وتطويره بتطبيق سياسة حماية الحقوق والحريات التي تعد جوهر القانون الحالي

الخاتمة

الخاتمة

لقد كانت العصرنة بمثابة ثورة تكنولوجية وقفزة نوعية في مسار قطاع العدالة نتيجة الإصلاحات الجديدة التي مست القطاع بداية من الوسائل المستخدمة والأساليب المتبعة في مجال استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال، والتحول نحو العالم الرقمي فقد تم تجسيد العديد من المشاريع وصولا إلى ما يسمى بالعدالة العصرية ذات المعايير العالمية بتسهيل اللجوء إلى القضاء وتبسيط الإجراءات القضائية وتسهيلها للمواطن والمتقاضي ومساعدي القضاء، ترقية للعمل القضائي والإداري وتطوير الخدمات القضائية كافة .

فنتيجة لهذا التطور الذي أساسه شبكة الاتصال التي تربط مؤسسات قطاع العدالة والجهات القضائية مع الإدارة المركزية بواسطة باستغلال الأنظمة المعلوماتية والبرامج المطورة التي نجد أثرها على الأرضية لرقمية بموقع وزارة العدل والتي تستمد مصداقيتها وحجيتها من صلب التشريع الجزائري من خلال جملة المراسيم والقوانين التي أنشأتها .

فالعصرنة هي أهم إحدى التحولات الدولية الرقمية تتجسد من خلال البوابة الالكترونية لوزارة العدل المستحدثة مثل نظام السوابق القضائية وشهادة الجنسية ونظام المحاكمة عن بعد ، .... وغيرها ، وقد استحدثت العديد من الآليات التشريعية والتنظيمية والبشرية لإنعاش القطاع وتطويره وتحديثه طبقا للمتطلبات الراهنة حتى يمارس قطاع العدالة دوره في التنمية كباقي القطاعات ، ومن هذه الآليات القانون 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة الذي جسد بنوده المسطرة والتي تهدف في الأساس إلى عصرنة قطاع العدالة من خلال :

- وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل .
- إرسال الوثائق والمحررات القضائية بطريقة الكترونية واستخدام تقنية التصديق والتوقيع الالكترونيين.
- استخدام المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية .

النتائج:

شهدت عصرنة قطاع العدالة وفقا للقانون 15-03 تطورا ملحوظا من خلال القضاء على جزء كبير من الإجراءات الموجودة سابقا ، و يمكن استخلاص مجموعة من نتائج عصرنة قطاع العدالة تتلخص فيما يلي :

- ساهمت العصرنة بشكل واسع من السير الجيد للمرفق القضائي من خلال ما تقدمه من خدمات لمرتادي المرفق مثل استخراج بطاقة السوابق القضائية وشهادة الجنسية ونسخ الأحكام والقرارات من أي مكان ووقت.
- تعزيز الثقة بين مرتادي مرفق العدالة من خلال زيادة الشفافية والنزاهة .
- توفير خدمة من خلال الاطلاع على مآل القضايا على البوابة الرقمية لوزارة العدل دون تكبد عناء السفر ومن أي مكان ووقت .
- تقليص الإجراءات البيروقراطية وتوفير الجهد والوقت ما زاد في رضا المتعاملين مع مرفق العدالة .
- إن عصرنة قطاع العدالة تتطلب توفير الإمكانيات المادية والبشرية المؤهلة وكذا الوسائل التقنية والفنية ، التي سخرتها الجزائر لإنجاح هذا المشروع بإصدار القوانين التي هدفها النهوض بمرفق العدالة .
- السرعة في معالجة الملفات القضائية حسب ما يقتضيه القانون وكذا تأدية الخدمة للمتقاضي والمواطن .
- تحسين خدمات المرفق العام للعدالة من خلال توفير الشباك الالكتروني عبر الانترنت ، أرضية النيابة العامة ، مركز النداء ، رخصة الاتصال ، خدمة تصحيح وثائق الحالة المدنية وغيرها ، والتي تعد نقلة نوعية في هذا المجال رغم الصعوبات في تطبيقها لعدة أسباب .
- التقليص من التأخر في تحرير الوثائق القضائية وعمليات التبليغ التي تعرقل مصالح المواطنين ومرتادي المرفق القضائي .
- الحفاظ على الحقوق والحريات الأساسية وتحسين الخدمات المقدمة وتقريب العدالة من المواطن .

الاقتراحات :

من ابرز الملاحظات التي يمكن إبدائها في هذا المجال ما يلي :

- تفعيل العمل بآليات عصرنة العدالة بنشر نشرات توعوية للمواطنين والمتقاضين عن طريقة استخدام التقنيات المتوفرة واستخدام المنصة الرقمية في الاستفادة من الخدمات المقدمة .
- القيام بحملات إعلانية وتوضيحية في المقرات القضائية عن كيفية عمل المنصات الالكترونية والتشجيع على استخدامها .
- تشجيع المواطنين والمتقاضين على فكرة التعامل مع التكنولوجيا والعدالة الالكترونية من خلال استغلال الإعلام للإعلان عن المستجدات .
- التحول الكلي نحو العدالة الرقمية والتخلي التدريجي عن العدالة التقليدية التي تعتمد على الوثائق الورقية وبطء الإجراءات .
- الاهتمام بالعنصر البشري من عاملين ومتقاضين لدمجهم في العدالة الالكترونية لان العنصر البشري هو الأساس في تجسيد العصرنة.
- الاهتمام بتعديل القوانين التشريعية و الإجرائية لتواكب التطورات التكنولوجية الحاصلة وإجراءات التقاضي الالكتروني .
- رسكلة العاملين على مستجدات العصرنة لإكسابهم مهارة التعامل مع التقنيات الحديثة لتقديم خدمات نوعية وكيفية .
- طرح منشورات ومطويات تعليمية وتثقيفية لتوضيح الخدمات الالكترونية وكيفية عملها .
- تفعيل نظام التوقيع والتصديق الالكترونيين لتحقيق الهدف المرجو.
- إحداث نصوص قانونية واليات رقمية لاعتماد التبليغ الالكتروني في قطاع العدالة .
- وضع برامج تعليمية في المؤسسات الجامعية للتعريف بموضوع عصرنة قطاع العدالة والتقاضي الالكتروني بهدف توسيع دائرة المعارف في المجتمع .

- استحداث قاعدة بيانات مشتركة مع قطاع الاتصالات للاستفادة من البيانات الرقمية واستخدامها في إرسال التبليغات الالكترونية وتبليغ المتقاضين ومرتادي المرفق .

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

قائمة المصادر:

- المرسوم الرئاسي 20-442 في 2020/12/30 يتعلق بإصدار التعديل الدستوري نوفمبر 2020.

القوانين:

1. القانون 09-04 المؤرخ في 2009/04/05 المتضمن القواعد لخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها (ج ر 47).
2. القانون 15-03 المؤرخ في 1 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة ج.ر عدد 06، الصادر بتاريخ 2015/02/10 .
3. القانون 15-04 المؤرخ في 2015/02/01 المتضمن لقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين.
4. القانون رقم 16-03 المؤرخ في 19-06-2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص ج ر عدد 37.
5. القانون 18-07 المؤرخ في 10 يونيو 2018 يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج ر، ع 34، بتاريخ 10 يونيو 2018.
6. القانون 17-03 المؤرخ في 10 يناير 2017 يعدل ويتمم الأمر رقم 20/70 المؤرخ في 19 فبراير 1970 والمتعلق بالحالة المدنية، ج ر، ع 02، بتاريخ 11 يناير 2017.
7. الأمر 20-04 المتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية.

المراسيم التنظيمية:

1. المرسوم التنفيذي رقم 333/04 المؤرخ في 24 أكتوبر 2004 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية بوزارة العدل، ج ر، ع64، المؤرخة في 24-10-2004.
2. المرسوم التنفيذي رقم 04/09.
3. ج ر 144 لمناقشة المجلس الشعبي الوطني، الصادرة في 18 يناير 2015.
4. المرسوم التنفيذي رقم 17-120 المؤرخ في 22-03-2017 المحدد لشروط وكيفيات تحصيل الغرامات والمصاريف القضائية من قبل الجهات القضائية ج ر عدد 19.

قائمة المراجع:

المقالات:

1. أحمد الكبيسي ، "تطور النظم الآلية في المكتبات من الحوسبة إلى الرقمنة الافتراضية". مجلة العربية، العدد 29، 2008.
2. أحمد فرج أحمد، "الرقمنة داخل مؤسسات المعلومات أم خارجها". مجلة المملكة المتحدة ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، عدد 04، السعودية، 2009.
3. الطيب بلواضح والذهبي حليفة، الخدمات الالكترونية المتاحة في مجال عصرنة العدالة الجزائرية، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد 01، جامعة المسيلة-الجزائر، جانفي 2020.

4. الطاهر باكر، التقاضي الالكتروني بين الضرورة المعاصرة وواقع النصوص القانونية، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 8، العدد 2، جامعة خميس ملاينة–الجزائر، جوان 2023.
5. اوماحي عائشة، بوادي مصطفى، تحديث الإدارة العمومية الجزائرية في ظل العصرنة الالكترونية، مجلة صوت القانون، المجلد 8، العدد 2، جامعة سعيدة –الجزائر، سنة 2022.
6. بن عثمان فوزية، عصرنة الإدارة العمومية ورهان الوفاء بحقوق الإنسان قراءة في المفاهيم واليات التنفيذ، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 5، العدد 2، جامعة سطيف (الجزائر)، سنة 2020.
7. بلباقي بومدين، قانون عصرنة العدالة وأثره في تحقيق المبادئ الأساسية في التقاضي، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 6، العدد 4، جامعة الجلفة –الجزائر، ديسمبر 2021.
8. بوبكر صبرينة وحلايسية حفيظة، دور الإدارة الالكترونية في تفعيل أداء الخدمة العمومية –قطاع العدالة نموذجا– ، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد 02، سوق أهراس–الجزائر، سنة 2019.
9. بوعبد الله نوال، التقاضي الالكتروني كآلية من آليات عصرنة قطاع العدالة، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر 2021.
10. بوضياف مليكة، خالدي عبد الرحمان، التحول إلى الإدارة الالكترونية في ظل استراتيجية عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد 7، جامعة الشلف (الجزائر)، جوان 2022.
11. بوضياف اسمهان، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 6، العدد 2، المسيلة (الجزائر)، سنة 2022.
12. لكحل نورة، الخدمات الالكترونية لقطاع العدالة –الجزائر نموذجا–، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 3، العدد 3، جامعة تيبازة (الجزائر) سبتمبر 2023.
13. محمد العيداني، يوسف زروق، رقمنة مرفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون 15–03، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 7، العدد 1،الجزائر، سنة 2020.
14. مختار قنيش وجيلالي بنعبو، رحلة التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائرية، مجلة المعيار، مجلد 26، العدد 7، جامعة معسكر الجزائر، سنة 2022.
15. مرزق عبد القادر، مجهودات رقمنة قطاع العدالة بين مقتضيات العصرنة وتحديات الواقع، مجلة القانون، المجلد 12، العدد 02، جامعة الجلفة الجزائر، سنة 2023.
16. مفيدة مقورة، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر دراسة في الانجازات وتشخيص للمعوقات، مجلة ميلاف للبحث والدراسات، ألمجلد 7، العدد 2، جامعة قسنطينة (الجزائر)، ديسمبر 2021.
17. نجاة زعزوعة، ليلى بن قلة، النيابة العامة الالكترونية في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة تلمسان (الجزائر)، سنة 2021.
18. فرطاس فتيحة، عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الالكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 02، العدد 15، سنة 2016، جامعة خميس مليانة (الجزائر).
19. عابد عبد الكريم غريسي، شريف محمد، دور الإدارة الالكترونية في ترشيد وتحسين الخدمة العمومية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد 3 (الجزائر) ديسمبر 2013.
20. عبد العزيز فطيمة، فرحات حميدة كريمة، التطبيقات العملية لعصرنة العدالة (الموقع الالكتروني لوزارة العدل نموذجا)، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد 10، عدد 03، جامعة الجزائر، سنة 2021.
21. عشاش حمزة، خضري حمزة،الإدارة الالكترونية ودورها في عصرنة قطاع العدالة بالجزائر، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 5، العدد 01، جامعة المسيلة الجزائر، سنة 2020.
22. غريبي علي، رينوبة الأخضر، إصلاح الخدمات العمومية من خلال الإدارة الالكترونية وآفاق ترشيدها، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة،العدد 3،الاغواط، اكتوبر 2016.

23.يحياوي طارق، خمقاني كريمة، الضمانات الرقمية المستحدثة في قانون عصرنة العدالة 15-03، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 6، العدد 02، جامعة الجزائر (الجزائر)، سنة 2002.

مداخلات:

1. بوعبد الله رضوان، مداخلة بعنوان إجراءات التقاضي الالكتروني في إطار عصرنة العدالة ألقيت في اليوم الدراسي حول التقاضي الالكتروني بمجلس قضاء سطيف في 2022/12/10.

كتب:

1. الطيب بلعيز، إصلاح العدالة في الجزائر الإنجاز والتحدي، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2008.
2. محمد سمير أحمد، الإدارة الالكترونية. دار المسيرة ، عمان ، 2009.
3. عمار بوحوش، نظريات الإدارة الحديثة في القرن الواحد وعشرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت: 2006 .

المذكرات:

1. رابح الوافي، أثر استخدام الإدارة الالكترونية على وجود الخدمات في المؤسسات العمومية –قطاع العدالة نموذجا–، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2019.
2. كوثر منسل، تفعيل دور الإدارة الالكترونية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، سنة 2022-2023.
3. بن فرحات مولاي لحسن، إدارة الكفاءات ودورها في عصرنة الوظيفة العمومية في الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، جامعة الحاج لخضر باتنة (الجزائر)، 2011-2012.
4. طلحة وداد،قدور نبيلة، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، سنة 2021-2022.
5. مرزاقة وسيلة، قبايلي يحي، الإدارة الالكترونية في الجزائر عصرنة قطاع العدالة نموذجا، مذكرة ماستر حقوق، جامعة برج بوعريريج، 2022-2023.
6. سهيلة مهري، "المكتبة الرقمية في الجزائر (دراسة للواقع وتطلعات المستقبل)". **مذكرة ماجيستر**، جامعة قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر: 2005.
7. سعودي حليمة، عصرنة المرفق العام من خلال استراتيجية الإدارة الالكترونية في الجزائر ما بين 2008-2018 دراسة حالة بلدية بومرداس، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص إدارة محلية، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، بودواو، 2019.

محاضرات:

عبد الحكيم عكا، مركز شخصنة شريحة الإمضاء الالكتروني –وضع النظام التقني لشخصنة الشرائح–، محاضرة مدرجة في موقع وزارة العدل، ادد
Www. Mjustice.dzبتاريخ 14-05-2024 ساعة الاطلاع : 11:00

قائمة الأشكال :

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	هيكلة الشبكة الداخلية الخاصة بوزارة العدل	41
02	بوابة تتبع مآل القضايا والاطلاع على منطوق الحكم عبر الانترنت	45
03	بوابة طلب واستخراج صحيفة السوابق القضائية عبر الانترنت	47
04	بوابة طلب شهادة الجنسية	48
05	النيابة الالكترونية عبر الانترنت	54
06	بوابة طلب النسخ العادية من الأحكام والقرارات القضائية الموقعة الكترونية عبر الانترنت	57
07	بوابة التصحيح الالكتروني للاخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية عبر الانترنت	58
08	بوابة الشباك الوطني الالكتروني	59
09	بوابة الانابات القضائية عبر الانترنت	64

فهرس

الموضوعات

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة

مقدمة..... أ
الفصل الأول:.. الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للعصرنة..... 1
تمهيد الفصل الأول:..... 1
المبحث الأول: الإطار المعرفي للرقمنة ومتطلبات تطبيقها 2
المطلب الأول: نشأة الرقمنة..... 2
المطلب الثاني : تعريف الرقمنة..... 3
المطلب الثالث: خصائص الرقمنة 4
المطلب الرابع: صور الرقمنة 5
المطلب الخامس: دوافع تطبيق الرقمنة..... 7....
المبحث الثاني: مفاهيم في عصرنة قطاع العدالة..... 9...
المطلب الأول: تعريف عصرنة العدالة..... 10
الفرع الأول: تعريف العصرنة الإدارية..... 10
الفرع الثاني: تعريف الإدارة الالكترونية..... 11
الفرع الثالث : تعريف الخدمة العمومية :..... 17
الفرع الرابع : تعريف عصرنة قطاع العدالة..... 19
المطلب الثاني: أهداف العصرنة:..... 19
الفرع الأول: رفع مستوى الأداء:..... 19
الفرع الثاني: دقة البيانات:..... 20
الفرع الثالث: تقليص الإجراءات:..... 20
المطلب الثالث: مبادئ وصور عصرنة قطاع العدالة:..... 21
الفرع الأول : مبادئ عصرنة قطاع العدالة : 21
الفرع الثاني : صور عصرنة مرفق العدالة :..... 22
ملخص الفصل الأول :..... 27

الفصل الثاني: آليات عصرنة قطاع العدالة و مخرجاتها وفقا للقانون 15-03.....29
تمهيد الفصل الثاني :..... 29
المبحث الأول : آليات عصرنة قطاع العدالة وفقا للقانون 15-03 :.....30
المطلب الأول: الآليات التشريعية والقانونية لرقمنة قطاع العدالة وفق القانون 15-03...30
المطلب الثاني: الآليات التنظيمية والتقنية لعصرنة قطاع العجالة في الجزائر.....33
المطلب الثالث: آليات التقاضي الالكتروني في الجزائر والأنظمة القضائية الأخرى :....36
المبحث الثاني : مخرجات عصرنة قطاع العدالة وفقا للقانون 15-03 :.....38
المطلب الأول : الانجازات المحققة في إطار عصرنة قطاع العدالة :.....38
الفرع الأول : مظاهر عصرنة العدالة :..... 39
أولا: الأنظمة التقنية 39
ثانيا: الانجازات المحققة تدعيما لعصرنة قطاع العدالة (الأنظمة المعلوماتية) 44
استحداث نظام التسيير والمتابعة الآلية للملف القضائي:.....44
نظام الرسائل النصية SMS :..... 45
استحداث قاعدة معطيات مركزية لصحيفة السوابق القضائية :.....46
استحداث قاعدة معطيات مركزية لشهادة الجنسية :..... 47
نظام تسيير الأوامر بالقبض والكف عن البحث :..... 48
نظام تسيير أوامر المنع من مغادرة التراب الوطني:..... 48
نظام تسيير متابعة المحبوسين:..... 49
النظام الآلي لتسيير ملفات مساعدي القضاء :..... 50
نظام تسيير ومتابعة المسار المهني للقضاة وأمناء الضبط :..... 50
النظام الآلي لتسيير ملف الأرشيف التاريخي:..... 50
نظام رقمنة الأرشيف القضائي :..... 51
النظام الآلي لتسيير البريد :..... 51
النظام الآلي لتحصيل الغرامات والمصاريف القضائية على مستوى الجهات
القضائية:..... 51
الاعتماد على نظام التسيير الالكتروني للوثائق الإدارية LA GED :.....52

تطبيقة متابعة تسيير انجازات المنشآت القاعدية وتجهيزها 52
تكريس تقنية البصمة الوراثية في المجال القضائي :..... 52
النيابة العامة الالكترونية :..... 53
نظام شخصنة الشريحة للإمضاء الالكتروني :..... 54
نظام المحادثة عن بعد أثناء سير الإجراءات القضائية:..... 55
استعمال تقنية السوار الالكتروني في مجال الرقابة القضائية :..... 56
تمكين المحامين من سحب نسخ من الأحكام والقرارات القضائية الموقعة الكترونيا:..... 56
خدمة التصحيح الالكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية للجزائريين المولودين والمقيمين بالخارج :..... 57
الشباك الالكتروني عبر الانترنت :..... 58
إدماج تقنية التصديق والتوقيع الالكترونيين في المجال القضائي :..... 59
رخصة الاتصال :..... 63
أرضية طلبات الحصول على نسخ عقود المحاكم الشرعية :..... 63
أرضية الانابات القضائية 63
تعزيز التعاون القطاعي المشترك عن طريق الإدارة الالكترونية :..... 64
المطلب الثالث : الأنظمة المساعدة على رسم السياسات المستقبلية للقطاع :..... 66
الفرع الأول : الجدول التحليلي :..... 67
الفرع الثاني : الخريطة القضائية :..... 67
الفرع الثالث : نظام تسيير الموارد البشرية:..... 68
ملخص الفصل الثاني :..... 69
الخاتمة..... 71
قائمة المصادر والمراجع:..... 75
قائمة الأشكال: 78

ملخص المذكرة .

تمكن قطاع العدالة من قطع أشواط عديدة في مجال العصرنة من اجل تطوير الخدمات القضائية خدمة للمواطن والمتقاضين لتسهيل اللجوء إلى مرفق القضاء من طرف جميع شرائح المجتمع وذلك عن طريق تحديث سبل العمل القضائي وجعلها أكثر مرونة ليصبح العمل أسهل بالنسبة للعاملين في القطاع وتبسيط الإجراءات حتى يتمكن مرتادوا المرفق من الحصول من مختلف الخدمات في أسرع وقت ومن أي مكان ، فلقد سخرت الدولة الوسائل والإمكانات لترقية العمل القضائي والإداري في القطاع، عن طريق إصدار القوانين التشريعية والتنظيمية والوسائل الفنية والتقنية وبذا حذت الجزائر حذو باقي الدول في عصرنة القطاعات التي تخدم المواطن .

فعصرنة قطاع العدالة هو وسيلة تؤدي إلى تحسين أداء الخدمات القضائية والعمومية تقريبا للعدالة من المواطن ليس غاية كون الهدف من مرفق القضاء هو تطبيق القانون تحقيقا لمبدأ الإنصاف ، ولكن السياسة التي تنتهجها الجزائر بالنهوض بالخدمة العمومية يفرض تطوير القطاعات ومرفق القضاء من أولويات القطاعات لقربه من المواطن وكونه يمس المصالح الحساسة للمجتمع .

الكلمات المفتاحية :

عصرنة، قطاع العدالة ، رقمنة ، الإدارة الالكترونية، الخدمة العمومية، المحاكمة عن بعد ، مرفق القضاء.

Memorandum Summary.

The justice sector has made many strides in the field of modernization in order to develop judicial services to serve citizens and litigants to facilitate access to the judicial facility by all segments of society by modernizing judicial work and making it more flexible, to make work easier for workers in the sector and simplify procedures so that visitors to the facility can get from various services as soon as possible and from anywhere. The state has harnessed the means and capabilities to upgrade judicial and administrative work in the sector, through the issuance of legislative and regulatory laws and technical and technical means, Algeria has followed the example of other countries in the modernization of sectors that serve the citizen.

The modernization of the justice sector is a means that leads to improving the performance of judicial and public services almost to justice from the citizen is not the end of the fact that the goal of the judicial facility is to apply the law in order to achieve the principle of equity, however, the policy pursued by Algeria to promote the public service imposes the development of sectors and the judiciary facility is one of the priorities of sectors because of its proximity to the citizen and because it affects the sensitive interests of society.

Keywords:

Modernization, justice sector, digitization , e-administration, public service, remote trial, judicial facility.